وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر . الوادي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

قانون الإستثمار18/22 و دوره في تنمية المناطق الحدودية

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر ل.م.د في الحقوق

تخصص: قانون إداري

إعداد الطالب:

يسري بالعيد

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	المؤسسة	الصفة
د. سعيدة خلفاوي	جامعة الشهيد حمه لخضر . الوادي	رئيسا
د. ريم سكفالي	جامعة الشهيد حمه لخضر . الوادي	مشرفا ومقررا
د. شوقي مدلل	جامعة الشهيد حمه لخضر . الوادي	مناقشا

السنة الجامعية: 2025/2024

بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

إلى من وضع المولى سبحانه وتعالى الجنة تحت قدميها، ووقَّرها في كتابه العزيز

(أمي الحبيبة).

إلى خالد الذكر، الذي وافته المنيَّة، وكان خير مثال لرب الأسرة،

والذي لم يتهاون يوم في توفير سبيل الخير والسعادة لي

(أبي المُوقَّر).

إلى سندي و من أعتمد عليهم في كل كبيرة وصغيرة..

(أخوتي المُحترمين).

إلى أصدقائي ومعارفي الذين أُجلُّهم وأحترمهم..

إلى أساتذتي في كلية الحقوق و العلوم السياسية

أُهدي لكم ثمرة جهدي المتواضع.

شكر و تقدير

قال تعالى ﴿ لئن شكرتم لأزيدنكم ﴾ سورة إبراهيم 07.

الحمد لله الذي أعاننا على إنجاز هذا العمل ويسر لنا الاهتمام ويعود له الفضل كله.

أتقدم بأسمى عبارات الشكر و العرفان للأستاذة المشرفة

" د/ ريم سكفالي "

على ما قدمته من إرشادات و توجيهات. جزاها الله خيرا.

كما أتوجه بالشكر إلى الأساتذة الكرام الذين قبلوا مناقشة هذه المذكرة.

إلى كافة أساتذة كلية الحقوق جامعة الوادي الذين مدوا لنا يد المساعدة.

جزاهم الله كل الخير.

مقدمة

يُعتبر الاستثمار من الدعائم الحيوية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، إذ يلعب دورًا محوريًا في تنشيط الحركة الاقتصادية، وتحسين الإنتاجية، وخلق فرص العمل، إلى جانب المساهمة في إدخال التكنولوجيا الحديثة وتعزيز التنافسية. وعلى هذا الأساس، تسعى الدول إلى تحسين مناخها الاستثماري عبر توفير بيئة قانونية ومؤسساتية جاذبة لرؤوس الأموال، سواء كانت محلية أو أجنبية، من خلال سن تشريعات تتسم بالوضوح، والاستقرار، والفعالية.

في هذا السياق، تبنّت الجزائر جملة من الإصلاحات القانونية الرامية إلى تحفيز الاستثمار، كان آخرها إصدار القانون رقم 22-18 المؤرخ في 24 يوليو 2022، المتعلق بالاستثمار، والذي جاء كخطوة استراتيجية تهدف إلى تجاوز العراقيل السابقة التي عرقلت تدفق الاستثمارات، سواء ما تعلق منها بالتعقيدات البيروقراطية، أو محدودية الضمانات، أو عدم الاستقرار التشريعي. وقد سعى المشرّع من خلال هذا القانون إلى إرساء منظومة قانونية شاملة تتسم بالمرونة والشفافية، وتمنح المستثمرين مجموعة من الحوافز والضمانات، في إطار يتماشى مع التزامات الجزائر الدولية ومتطلبات التنمية الوطنية.

غير أن ما يميّز هذا القانون هو تركيزه ولأول مرة بشكل واضح على ضرورة توجيه الاستثمارات نحو المناطق ذات الأولوية، وفي مقدمتها المناطق الحدودية، التي لطالما عانت من تراجع نسب التنمية وتدهور مؤشرات الجذب الاقتصادي، على الرغم من أهميتها الإستراتيجية الكبرى من حيث الموقع الجغرافي، والثروات الطبيعية، والإمكانات البشرية. وتمثل هذه المناطق حلقة وصل اقتصادية واجتماعية وأمنية مع الدول المجاورة، ما يمنحها دورًا محوريًا في تحقيق التكامل الجهوي والتنمية المتوازنة.

وبالنظر إلى هذه الخصوصية، فإن تنمية المناطق الحدودية لم تعد خيارًا ظرفيًا، بل أصبحت ضرورة وطنية ترتبط بأبعاد اقتصادية، أمنية، واجتماعية، ما يجعل من الاستثمار فيها أداة استراتيجية لتحقيق الاستقرار وتحسين نوعية الحياة وتعزيز الاندماج الوطني. وهنا تبرز أهمية قانون الاستثمار 22-18 كإطار قانوني من شأنه أن يُعيد رسم الخارطة التنموية في الجزائر، إذا ما تم تفعيله بفعالية في هذه الفضاءات.

أولا: أسباب إختيار الموضوع

يعود سبب اختيارنا لهذا للموضوع الى جملة من الأسباب الموضوعية و الذاتية.

1. أسباب موضوعية:

- ✓ أهمية المناطق الحدودية استراتيجيا كونها تشكل ما يقارب 43% من مساحة الجزائر، وتمثل بوابات للتكامل الاقتصادي والتجاري مع دول الجوار، لكنها تعاني من التهميش وضعف الاستثمارات.
- ✓ محاولة تقييم فعالية القانون 18/22:من الضروري الوقوف على مدى نجاعة هذا القانون في تجسيد الأهداف المعلنة، خاصة ما يتعلق بجذب الاستثمارات نحو المناطق الأقل نمواً.

2. أسباب ذاتية:

- ✓ الانتماء الجغرافي للمناطق الحدودية و التفاعل المباشر معها، يسمح هذا بفهم أعمق للإشكاليات الحقيقية التي تعاني منها هذه المناطق، ويُحفّز الباحث للبحث عن حلول من خلال دراسة الموضوع.

ثانيا: أهمية البحث

تتجلّى أهمية هذا البحث من خلال النقاط الآتية:

- ✓ **الأهمية العلمية:**

1. **إثراء المعرفة الأكاديمية:**

يعزز هذا البحث من المعرفة العلمية والأكاديمية حول العلاقة بين التشريعات الاقتصادية ودورها في التنمية الإقليمية، خاصة في المناطق الحدودية التي تعاني من ضعف التنمية.

2. **تحليل فعالية السياسات العامة:**

يساهم البحث في تحليل مدى فعالية السياسات الاقتصادية التي تبنتها الجزائر، وخاصة قانون الاستثمار 22-18، في تحقيق التنمية المتوازنة وتخفيف التفاوتات الإقليمية.

3. **تسليط الضوء على المناطق الحدودية:**

يضيف البحث قيمة علمية من خلال دراسة التحديات والفرص المرتبطة بتنمية المناطق الحدودية، ويساعد في تحديد العوائق التي تحول دون تحقيق التنمية المستدامة فيها.

✓ **الأهمية القانونية:**

1. **تفسير نصوص قانون الاستثمار22-18:**

يقدم البحث قراءة تحليلية معمقة للنصوص القانونية لقانون الاستثمار 22-18، ويبين مدى ملاءمتها لتحقيق التنمية الاقتصادية خاصة في المناطق الحدودية.

2. **إبراز ضمانات المستثمرين:**

يوضح البحث كيف يوفر القانون ضمانات للمستثمرين الأجانب والمحليين، ما يشجع تدفق الاستثمارات إلى المناطق الحدودية، ويضمن حقوق المستثمرين.

3. **تقييم الإطار القانوني الحالي:**

يساهم البحث في تقييم مدى كفاية النصوص القانونية في معالجة التحديات التنموية في المناطق الحدودية، ويوضح أوجه القوة والقصور في القانون.

ثالثا: أهداف البحث:

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل مدى فاعلية قانون الاستثمار رقم 22-18 في تحفيز التنمية في المناطق الحدودية الجزائرية، من خلال استعراض المضمون القانوني لهذا النص، وتقييم مدى قدرة الحوافز والآليات التي ينص عليها على استقطاب الاستثمارات نحو هذه المناطق، مع تسليط الضوء على التحديات العملية التي قد تعيق تحقيق الأهداف المسطرة، واقتراح حلول عملية لتعزيز فاعلية هذا القانون في تجسيد التنمية المنشودة.

رابعا: إشكالية البحث:

في ظل التوجهات الاقتصادية الحديثة التي تنتهجها الجزائر، سعت الدولة إلى إعادة تنظيم مناخ الاستثمار من خلال إصدار القانون رقم 22-18 المتعلق بالاستثمار، والذي تضمّن جملة من الآليات التحفيزية والإجرائية الجديدة، من بينها تلك الموجهة خصيصًا للمناطق

الحدودية التي تُعد من المناطق ذات الأولوية التنموية.
ومن هنا، تطرح هذه الدراسة الإشكالية التالية:

ما مدى فاعلية قانون الإستثمار 18/22 في تنمية المناطق الحدودية؟

خامسا: المنهج المعتمد

تم الاعتماد في هذه الدراسة على مجموعة من المناهج العلمية القانونية، التي تسمح بتحليل الإطار التشريعي لقانون الاستثمار 22-18، وبيان أثره في تنمية المناطق الحدودية، وذلك على النحو الآتي:

- **المنهج الوصفي التحليلي** :اعتمد الباحث هذا المنهج لتحليل مضمون قانون الاستثمار 22-18، من حيث أهدافه ومبادئه وآلياته، وكذا دراسة النصوص القانونية المرتبطة بالاستثمار في المناطق الحدودية، بغرض تفسيرها وتفكيك عناصرها وفق مقاربة علمية دقيقة.
- **المنهج المقارن** :تم الاستعانة بهذا المنهج من خلال مقارنة التجربة الجزائرية مع بعض التجارب الدولية الناجحة في مجال تشجيع الاستثمار في المناطق الحدودية، وذلك لاستنباط الدروس واستخلاص الممارسات الفضلى التي يمكن الاستفادة منها في تكييف السياسة الاستثمارية الوطنية.

سادسا: الدراسات السابقة

حسب ما توفر لدينا من مصادر ومراجع، لم نعثر على دراسات تناولت بشكل مباشر موضوع بحثنا الموسوم بـ "قانون الاستثمار 18/22 ودوره في تنمية المناطق الحدودية"، غير أن ذلك لا ينفي وجود بعض الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوعنا و التي من بينها:

- الدراسة التي قامت بها الطالبة بن عيسى سهيلة بعنوان تحليل قانون الاستثمار الجزائري رقم 22-18 وأثره على جذب الاستثمارات الأجنبية، جامعة تبسة، كلية الحقوق، السنة الدراسية2024/2023، تناولت هذه المذكرة القانون من منظور اقتصادي وقانوني، وأشارت إلى أن المناطق الحدودية لا تزال تحتاج إلى نصوص تنظيمية أكثر وضوحاً لتحفيز الاستثمارات.

- الدراسة التي قام بها الباحث حميتي عبد الحق، مجلة الباحث، جامعة بسكرة، السنة2023، ركّزت الدراسة على البُعد التنموي للقانون 22-18، مشيرة إلى أن المناطق الحدودية تشكّل فرصة واعدة لكن هناك تحديات منها ضعف البنية التحتية.

الفصل الأول: الأحكام العامة

لقانون الاستثمار18/22

يشكّل الاستثمار أحد المحاور الحيوية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويُعتبر من الأدوات الأساسية لتفعيل النمو، خلق مناصب الشغل، وتنويع مصادر الدخل الوطني، خاصة في ظل التحديات المرتبطة بتقلبات الأسواق العالمية. ومن هذا المنطلق، سعت الجزائر إلى اعتماد منظومة قانونية متكاملة تؤطّر عملية الاستثمار، وذلك من خلال إصدار القانون رقم 18/22 المؤرخ في 28 يوليو 2022، الذي جاء في سياق إصلاحي شامل لمنظومة الأعمال، بهدف تحسين مناخ الاستثمار وتبسيط الإجراءات المرتبطة به.

ويُعد هذا النص القانوني بمثابة إطار عام يحدد المبادئ الأساسية المنظمة للاستثمار في الجزائر، سواء من حيث حقوق المستثمر وواجباته، أو من حيث آليات التوجيه والتحفيز، وكذا الأجهزة المكلفة بمتابعة وتسيير ملف الاستثمار. كما تضمّن القانون تقسيمًا دقيقًا للأنظمة التحفيزية، وأقرّ مجموعة من الامتيازات العامة والخاصة وفقًا لطبيعة المشروع وموقعه الجغرافي.

وعليه، يهدف هذا الفصل إلى إبراز الأسس القانونية العامة التي يقوم عليها قانون الاستثمار الجزائري، وذلك من خلال التطرق إلى تعريفه، أهدافه، المبادئ التي يرتكز عليها، ثم تحليل الهياكل المؤسساتية المكلفة بتنفيذه، وأخيرًا عرض مختلف أنظمة الاستثمار المعتمدة بموجب القانون الجديد.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لقانون الاستثمار 18/22

يُعتبر قانون الاستثمار 18/22 الإطار التشريعي الأساسي الذي يضبط السياسة العمومية للاستثمار في الجزائر، ويُترجم التوجهات الجديدة للدولة نحو تحفيز النمو الاقتصادي وتنويع مصادر الدخل الوطني بعيدًا عن الريع البترولي. وقد جاء هذا القانون في سياق إصلاحي شامل يستهدف إزالة العراقيل البيروقراطية، وتكريس الشفافية، وضمان حماية أكبر للمستثمرين الوطنيين والأجانب على حدّ سواء[1].

وقد كرّس هذا القانون جملة من المبادئ العامة التي تشكّل الدعامة الأساسية لكل أحكامه، والتي تعكس رؤية الدولة الجزائرية في التعامل مع الفعل الاستثماري كأداة استراتيجية لتحقيق

[1] إرزيل الكاهنة، "نظرة حول جديد قانون الاستثمار لسنة 2022"، *مجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية*، جامعة مولود معمري – تيزي وزو، المجلد 17، العدد 2، سنة 2022، ص. 47

التنمية المستدامة. وتمثل هذه المبادئ الخطوط العريضة التي توجه تفسير وتطبيق النصوص القانونية ذات الصلة، وتُعطي لمناخ الاستثمار طابعًا من الاستقرار والوضوح، بما يعزّز ثقة الفاعلين الاقتصاديين.

وسنحاول من خلال هذا المبحث التطرق إلى أهم المبادئ العامة التي أرساها قانون 18/22، والتي تمثل الركائز القانونية والمؤسساتية التي يقوم عليها النظام الاستثماري الجديد في الجزائر.

المطلب الأول: مفهوم الاستثمار وأهميته الاقتصادية

يشكل الاستثمار أحد المفاهيم المحورية في الاقتصاد المعاصر، إذ يُعد وسيلة فعالة لتحريك رؤوس الأموال وتنشيط الدورة الاقتصادية. وتكمن أهميته في كونه أحد المحركات الأساسية للنمو، سواء من حيث خلق الثروة، أو من حيث توفير مناصب الشغل، وتحقيق التوازن الجهوي. وانطلاقًا من ذلك، أولى قانون الاستثمار 18/22 عناية خاصة لهذا المفهوم، من خلال تحديده وتأطيره قانونيًا بما ينسجم مع الأهداف الاقتصادية الوطنية[1].

الفرع الاول: تعريف الاستثمار وفق الأدبيات

يُعد مفهوم **الاستثمار** من المفاهيم المركزية في الاقتصاد الحديث، وقد تعددت تعاريفه تبعًا لاختلاف الزاوية التي يُنظر إليه منها، سواء كانت **اقتصادية أو قانونية أو مالية.**

اولا: التعريف الاقتصادي للاستثمار:

يعرف الاستثمار اقتصاديًا بأنه:

عملية توظيف الموارد المالية المتاحة في مشاريع إنتاجية أو خدمية، بهدف تحقيق عوائد مستقبلية، سواء كانت أرباحًا مالية أو منافع اجتماعية وتنموية، ويرى خبراء الاقتصاد أن الاستثمار هو أحد أهم مكونات الطلب الكلي، ويُشكل القوة المحركة للنمو الاقتصادي، عبر ما يحدثه من توسع في الإنتاج، وخلق للثروة، وتحقيق لمعدلات أعلى من التوظيف والدخل القومي[2].

---

[1] إرزيل الكاهنة،مرجع سابق، ص 47.

[2] حموتان ماليك، *الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر: دراسة مقارنة بين القانون الجزائري والفرنسي*، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو، العدد 01، المجلد 07، 2022، ص 1222.

ثانيا: التعريف القانوني للاستثمار:

من منظور قانوني، يُقصد بالاستثمار:

- **كل توظيف لرأس مال مادي أو غير مادي، بهدف إنشاء نشاط اقتصادي منتج أو تطويره أو إعادة تأهيله، في إطار تنظيمي يخضع للقوانين الوطنية أو الاتفاقيات الدولية[1].**

وقد نص قانون الاستثمار الجزائري رقم 22-18 في مادته الثانية على ما يلي:

- **يُقصد بالاستثمار في مفهوم هذا القانون، كل عملية تخصيص للأموال من أجل إنشاء مشاريع جديدة، أو توسيع نشاطات، أو تجديد وسائل الإنتاج، أو إعادة تأهيلها.[2]**

ثالثا: تعريفات أخرى شاملة:

- الاستثمار هو إنفاق حالٍ بهدف تحقيق منافع مستقبلية، وهو ما يميزه عن الاستهلاك الذي يحقق منافع آنية.
- الاستثمار نشاط اقتصادي طويل الأجل، يهدف إلى الرفع من الطاقة الإنتاجية للمجتمع من خلال تعبئة رؤوس الأموال واستعمالها في الأصول الحقيقية أو المالية.

الفرع الثاني: دور الاستثمار في تحقيق التنمية المستدامة

يُعتبر الاستثمار من أهم الأدوات التي تُمكّن الدول من تحقيق التنمية المستدامة، لما له من أثر مباشر وغير مباشر على مختلف الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، والتي تُشكل مجتمعةً أركان الاستدامة. فبينما كان يُنظر إلى الاستثمار سابقًا من زاوية مالية وربحية بحتة، أصبح اليوم يُقيَّم بمدى مساهمته في تحسين نوعية الحياة، وحماية الموارد، وتحقيق العدالة الاجتماعية.

[1] المرسوم التنفيذي رقم 22-442 المؤرخ في 7 سبتمبر 2022، المتعلق بتحديد مهام وتنظيم الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية. العدد 61، المؤرخ في 18 سبتمبر 2022، ص 6.

[2] ، قانون رقم 22-18 المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 60، الصادرة بتاريخ 25 ذي الحجة 1443 هـ الموافق لـ 24 يوليو 2022 م، المادة 2، ص. 5

اولا: البعد الاقتصادي

يسهم الاستثمار بشكل جوهري في دعم الناتج المحلي الإجمالي من خلال:

- خلق الثروة وتوسيع القاعدة الإنتاجية.
- توليد فرص عمل جديدة وتخفيض معدلات البطالة.
- رفع معدلات الادخار والاستثمار المحلي.
- إدخال التكنولوجيا الحديثة وتحسين الكفاءة الإنتاجية.

وبالتالي، يُمكن اعتبار الاستثمار أحد المحركات الأساسية للنمو الاقتصادي المستدام، إذا ما تم توجيهه نحو القطاعات ذات القيمة المضافة العالية، خصوصًا في المناطق الهشة كالمناطق الحدودية.[1]

ثانيا: البعد الاجتماعي

الاستثمار لا يُعزز فقط المؤشرات الاقتصادية، بل يساهم أيضًا في:

- تحسين مستوى المعيشة من خلال زيادة الدخل الفردي.
- تقليص الفوارق الجهوية والاجتماعية.
- توفير خدمات أساسية للمواطنين كالسكن، الصحة، التعليم.
- دعم الاقتصاد التضامني والاندماج الاجتماعي، خصوصًا في المناطق المهمشة.[2]

ثالثا: البعد البيئي

في ضوء التوجه العالمي نحو الاقتصاد الأخضر، أصبحت المشاريع الاستثمارية مطالَبة بالامتثال لمبادئ التنمية المستدامة، من خلال:

- احترام المعايير البيئية في الإنتاج والاستهلاك.

[1] محمد بن صوشة، مكانة القطاع الفلاحي من الاستثمارات الكلية في الجزائر - دراسة حالة الاستثمار في القطاع الفلاحي بولاية ورقلة(2002-2023) ، مجلة المخبر المتوسطي للدراسات القانونية، جامعة الجزائر 3، المجلد 9، العدد 1، 2024، ص. 166.

[2] نسرين بوعكاز، مبدأ الثبات التشريعي آلية لتحقيق الأمن القانوني في عقود الاستثمار، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، جامعة العربي التبسي، عدد خاص، العدد 60، 2022، ص. 72–73

- اعتماد الطاقة النظيفة والمتجددة.
- ترشيد استخدام الموارد الطبيعية.
- تقليل الانبعاثات الملوّثة والمحافظة على التنوع البيولوجي[1].

الفرع الثالث: أهمية جذب الاستثمارات المحلية والأجنبية

تُعد جاذبية الاستثمار من المؤشرات الأساسية التي تُقاس بها قدرة الدولة على خلق بيئة اقتصادية مستقرة ومحفزة للنمو، سواء عبر استقطاب رؤوس الأموال المحلية أو الأجنبية. ويكتسب هذا العنصر أهمية خاصة في ظل التحديات الاقتصادية والمالية التي تواجه الدول النامية، ومن ضمنها الجزائر، ما يجعل من تحسين مناخ الأعمال أولوية استراتيجية.[2]

أولا: أهمية الاستثمارات المحلية

تُعد الاستثمارات المحلية ركيزة أساسية في دعم الاقتصاد الوطني وتحقيق التنمية المستدامة، لما لها من دور مباشر في تعبئة الموارد الداخلية وتوجيهها نحو مشاريع منتِجة تخلق الثروة ومناصب الشغل. وتبرز أهمية هذه الاستثمارات في قدرتها على تحريك النسيج الاقتصادي المحلي، خاصة على مستوى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي تمثل العمود الفقري لأي اقتصاد ناشئ. كما تُساهم في تقليص التبعية للمصادر الخارجية للتمويل، وتعزز من استقلالية القرار الاقتصادي للدولة. ومن جهة أخرى، تُسهم الاستثمارات المحلية في تثبيت الكفاءات الوطنية، وتشجيع روح المبادرة والابتكار، بما يعزز من تنافسية الاقتصاد الجزائري. وتكتسي هذه الأهمية طابعًا خاصًا في المناطق الحدودية، حيث يمكن للمستثمر المحلي أن يكون فاعلًا أساسيًا في إنعاش الحركة الاقتصادية بهذه المناطق، وتحقيق تنمية جهوية متوازنة تساهم في استقرارها الاجتماعي والأمني.[3]

---

[1] جمال بوسته، "البعد البيئي كقيد على مبدأ حرية الاستثمار في التشريع الجزائري"، *مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية*، جامعة أم البواقي، المجلد 5، العدد 1، 2022، ص. 1500–1503.

[2] حموتان ماليك، مرجع سابق، ص 1221.

[3] بلكعيبات مراد، "التنمية المستدامة في قانون الاستثمار الجزائري"، مجلة الدراسات الأكاديمية، المجلد 5، العدد 4، 2023، ص. 46–53.

ثانيا: أهمية الاستثمارات الأجنبية

تُعتبر الاستثمارات الأجنبية عنصرًا بالغ الأهمية في دعم التنمية الاقتصادية، خاصة في الدول النامية التي تسعى إلى تنويع مصادر تمويلها وتحديث بناها التحتية. فهي تُمكّن من جلب رؤوس أموال إضافية تُسهم في تمويل المشاريع الكبرى التي قد تعجز الإمكانيات المحلية عن تغطيتها. كما تُسهم في نقل التكنولوجيا الحديثة وأساليب التسيير المتطورة، مما يؤدي إلى تحسين الإنتاجية ورفع مستوى الكفاءة في المؤسسات المحلية. وتتيح الاستثمارات الأجنبية كذلك فرصة الاندماج في الأسواق العالمية من خلال الشراكات مع مؤسسات دولية، ما يُعزز من تنافسية الاقتصاد الوطني. ومن الناحية الاجتماعية، فإن هذه الاستثمارات تُسهم في خلق فرص عمل جديدة وتكوين اليد العاملة المحلية، بما يساعد على تقليص معدلات البطالة.
وتكتسب هذه الاستثمارات أهمية مضاعفة في المناطق الحدودية، حيث يُمكن أن تلعب دورًا محوريًا في إنعاش الاقتصاد المحلي، وتحقيق التنمية المتوازنة، وجعل هذه المناطق فضاءات اقتصادية منفتحة على محيطها الإقليمي والدولي[1].

ثالثا: ضرورة التوازن بين الاستثمار المحلي والأجنبي

تحقيق التنمية المستدامة يتطلب توازنًا استراتيجيًا بين تشجيع المستثمرين المحليين وضمان انفتاح مدروس على رؤوس الأموال الأجنبية. ويجب أن يتم ذلك في إطار قانوني يضمن:

- حماية المصالح الوطنية.
- احترام السيادة الاقتصادية.
- ضمان الشفافية وتكافؤ الفرص.
- مراعاة متطلبات التنمية الجهوية، خاصة في المناطق الأقل نموًا كالمناطق الحدودية.[2]

[1] مونية مداني بن يحي، المبادئ الأساسية لقانون الاستثمار 18-22، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، جامعة بلحاج بوشعيب – عين تموشنت، كلية الحقوق، قسم الحقوق، السنة الجامعية 2023–2024، ص. 17–18
[2] بلكعيبات مراد، مرجع سابق، ص 46-53.

المطلب الثاني: الإطار القانوني لقانون الاستثمار 18/22

لضمان تنظيم محكم للعملية الاستثمارية، كان من الضروري وضع إطار قانوني واضح وشامل يضبط قواعدها ويحدد حقوق والتزامات مختلف الفاعلين. وقد جاء القانون 18/22 ليؤسس لهذا الإطار، مستندًا إلى مبادئ الشفافية، المساواة، وجاذبية مناخ الأعمال.

الفرع الأول: أهداف القانون في تعزيز بيئة الأعمال

سعى المشرّع الجزائري من خلال إصدار القانون رقم 18/22 المؤرخ في 24 يوليو 2022، إلى إعادة صياغة الإطار القانوني للاستثمار بما يتماشى مع متطلبات التنمية الاقتصادية الحديثة، وبما يُسهم في تعزيز جاذبية مناخ الأعمال، سواء بالنسبة للمستثمر المحلي أو الأجنبي. ويأتي هذا النص القانوني استجابةً للتحديات التي عرفتها البيئة الاستثمارية في الجزائر، والمتمثلة أساسًا في البيروقراطية، ضعف الشفافية، غموض الإجراءات، وتقلّب الإطار التشريعي.[1]

أبرز أهداف القانون في هذا السياق:

أولا: تحسين مناخ الاستثمار

يُعد تحسين مناخ الاستثمار من الأهداف الرئيسية التي سعى قانون الاستثمار 18/22 إلى تحقيقها، من خلال تبسيط الإجراءات الإدارية، وتعزيز الشفافية، وضمان المساواة بين المستثمرين. وقد تم اعتماد آليات مؤسساتية فعالة، كالشباك الموحد والمرافقة الفردية، إلى جانب مراجعة السياسات السابقة التي كانت تُشكّل عائقًا أمام تدفق رؤوس الأموال. وتكتسي هذه الجهود أهمية خاصة في المناطق الحدودية، حيث يساهم تحسين المناخ الاستثماري في جذب المشاريع وتحقيق الإقلاع الاقتصادي المحلي، بما يدعم التنمية المتوازنة ويُعزّز من تنافسية الاقتصاد الوطني[2].

[1] مونية مداني بن يحي، مرجع سابق، ص 3.
[2] إرزيل الكاهنة، مرجع سابق، ص. 50

ثانيا: ضمان حرية الاستثمار وتكافؤ الفرص

يُكرّس قانون الاستثمار 18/22 مبدأ حرية الاستثمار وتكافؤ الفرص بين جميع المستثمرين، دون تمييز بسبب الجنسية أو طبيعة رأس المال، وذلك في إطار احترام القوانين الوطنية والاتفاقيات الدولية. ويهدف هذا المبدأ إلى تعزيز الثقة في الإطار القانوني، وضمان معاملة متساوية للمستثمرين المحليين والأجانب، مما يُسهم في استقطاب المزيد من المشاريع. كما يسمح بفتح السوق أمام المبادرات الخاصة، ويشجع المنافسة النزيهة، بما ينعكس إيجابًا على جودة الخدمات والمنتجات، ويُحفز التنمية خاصة في المناطق ذات الأولوية كالمناطق الحدودية.[1]

ثالثا: جذب رؤوس الأموال الأجنبية

يشكل جذب رؤوس الأموال الأجنبية أحد الأهداف الأساسية التي يسعى قانون الاستثمار 18/22 إلى تحقيقها، باعتبارها مصدرًا مهمًا للتمويل ونقل التكنولوجيا وتعزيز الشراكات الدولية. ولأجل ذلك، وفّر القانون مناخًا قانونيًا مشجعًا من خلال ضمان حرية تحويل الأرباح ورؤوس الأموال، والحماية من المصادرة والتأميم، وتسهيل الإجراءات الإدارية .كما يمنح المستثمر الأجنبي نفس الحقوق التي يتمتع بها المستثمر المحلي، مما يُكرّس مبدأ المعاملة الوطنية. وتُعد هذه التدابير ضرورية لتعزيز ثقة المستثمر الأجنبي في الاقتصاد الوطني، خاصة في الفضاءات الجغرافية الواعدة كالمناطق الحدودية التي تمثل بوابة نحو الأسواق الإفريقية.[2]

رابعا: تحقيق تنمية متوازنة عبر الأقاليم

يسعى قانون الاستثمار 18/22 إلى تحقيق تنمية جهوية متوازنة من خلال توجيه المشاريع نحو المناطق ذات الأولوية، وعلى رأسها المناطق الحدودية، التي عانت طويلًا من التهميش التنموي. ولأجل ذلك، أقرّ القانون نظامًا تفاضليًا في الامتيازات الجبائية والعقارية، وشجّع على إقامة المشاريع في الفضاءات النائية والداخلية، بهدف تقليص الفوارق الجغرافية وتحقيق العدالة

[1] بسعيد مراد، مفتاح سيدي محمد، "قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18 كآلية لتشجيع الاستثمار في قطاع النقل البحري"، مجلة النبراس للدراسات القانونية، المجلد 08، العدد 01، جوان 2024، ص. 53.

[2] حموتان ماليك، مرجع سابق، ص1231.

المجالية .كما تم اعتماد خريطة استثمارية وطنية تُراعي خصوصيات كل جهة، مما يُعزز التكامل بين الأقاليم ويدعم الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي في ربوع الوطن[1]

خامسا: تعزيز الثقة بين الدولة والمستثمر

يُعد تعزيز الثقة بين الدولة والمستثمر أحد المرتكزات الجوهرية التي يقوم عليها قانون الاستثمار 18/22، إذ تعمل الدولة على ضمان بيئة قانونية مستقرة وشفافة، تُراعي حقوق المستثمر وتُحافظ على مصالحه. وقد تم تجسيد ذلك من خلال منح ضمانات قانونية صريحة، مثل حماية الملكية، وحرية تحويل الأموال، والمساواة في المعاملة، إضافة إلى تبسيط الإجراءات عبر الشباك الموحد وتوفير المرافقة الدائمة. كما تلتزم الدولة عبر مؤسساتها بمتابعة تنفيذ المشاريع، وحل العراقيل التي قد تواجه المستثمر، ما يُسهم في تعزيز مناخ الثقة المتبادلة ويُشجع على استدامة الاستثمار، خاصة في المناطق التي تتطلب استقرارًا وتحفيزًا أكبر، كالمناطق الحدودية[2].

الفرع الثاني: الفئات المستهدفة بهذا القانون (المستثمرون المحليون والأجانب)

يُعد قانون الاستثمار رقم 18/22 إطارًا قانونيًا عامًا وشاملًا، لا يقتصر تطبيقه على فئة واحدة من المستثمرين، بل يتوجّه إلى كافة الفاعلين الاقتصاديين الراغبين في إنشاء أو توسيع مشاريع استثمارية داخل التراب الوطني، سواء كانوا أشخاصًا طبيعيين أو معنويين، جزائريين أو أجانب، أفرادًا أو مؤسسات.

وقد حدّد القانون في مواده الأولى طبيعة الفئات المستفيدة من أحكامه وآليات الدعم والتحفيز التي يوفرها، ضمن رؤية تسعى إلى تكريس مبدأ المساواة في المعاملة وتحقيق التوازن بين الاستثمار المحلي والأجنبي.[3]

[1] محمد بن صوشة، مرجع سابق، ص 183.
[2] ليلى زيان، خديجة سعودي، حماية المستثمر في ظل القانون 22-18 المتعلق بالاستثمار، مذكرة ماستر، كلية الحقوق، جامعة محمد بوضياف - المسيلة، السنة الجامعية 2022-2023، ص. 16.
[3] مونية مداني بن يحي، مرجع سابق، ص 19.

أولا: المستثمرون المحليون

يقصد بالمستثمرين المحليين كل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين من ذوي الجنسية الجزائرية الذين يقومون بتوظيف رؤوس أموالهم في مشاريع اقتصادية أو خدمية داخل التراب الوطني، سواء بصفة فردية أو في إطار شركات ومؤسسات. ويشكل هؤلاء المستثمرون العمود الفقري للنسيج الاقتصادي الوطني، حيث يعتمد عليهم في تنشيط الدورة الاقتصادية المحلية وتحقيق التنمية الشاملة. ويتمتع المستثمر المحلي في إطار قانون الاستثمار رقم 18/22 بحقوق وضمانات مماثلة لنظيره الأجنبي، بما في ذلك الاستفادة من الامتيازات الجبائية وغير الجبائية، وتسهيلات الحصول على العقار، والدعم في التمويل والمرافقة. وتزداد أهمية المستثمر المحلي في المناطق الحدودية التي تحتاج إلى فاعلين اقتصاديين يمتلكون فهمًا عميقًا لخصوصياتها الاجتماعية والجغرافية، مما يجعل مساهمتهم أكثر نجاعة في تحفيز النشاط الاقتصادي المحلي، وتحقيق أهداف التنمية الجهوية المستدامة.[1]

ثانيا: المستثمرون الأجانب

يُقصد بالمستثمرين الأجانب كل الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين من جنسية غير جزائرية، الذين يقومون بتوظيف رؤوس أموالهم في مشاريع استثمارية داخل الجزائر، سواء بشكل مستقل أو في إطار شراكة مع مستثمرين محليين. وتولي الدولة الجزائرية أهمية كبيرة لهذه الفئة، نظرًا لما يمكن أن توفره من تمويلات خارجية، وخبرات تقنية، وتكنولوجيا متقدمة، فضلًا عن فتح آفاق جديدة للتصدير والاندماج في الأسواق الدولية. وقد كرس قانون الاستثمار رقم 18/22 مبدأ المساواة في المعاملة بين المستثمر المحلي والأجنبي، ومنح هذا الأخير مجموعة من الضمانات، مثل حرية تحويل الأرباح ورؤوس الأموال، والحماية من التأميم والمصادرة، إضافة إلى الاستفادة من الامتيازات الجبائية والعقارية في حال إنجاز المشروع ضمن المناطق ذات الأولوية، ومنها المناطق الحدودية. وتهدف هذه الضمانات إلى استقطاب

[1] ياسمين خرفي، دور الاستثمار المحلي في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة في الجزائر، مجلة دراسات اقتصادية، جامعة الجزائر 3، العدد 19، 2022، ص 67.

الاستثمارات الأجنبية المباشرة، باعتبارها أداة فعالة لتحفيز النمو الاقتصادي، ونقل التكنولوجيا، وخلق فرص العمل، خصوصًا في الفضاءات الجغرافية التي تعرف هشاشة تنموية.[1]

الفرع الثالث: نطاق تطبيق القانون من حيث القطاعات الاقتصادية والمناطق الجغرافية

حدّد قانون الاستثمار رقم 18/22 نطاق تطبيقه بشكل شامل ومرن، يشمل مختلف القطاعات الاقتصادية والمجالات الجغرافية داخل التراب الوطني، مع إعطاء أولوية خاصة لبعض القطاعات الاستراتيجية والمناطق ذات الأهمية التنموية، لا سيما المناطق الحدودية والمناطق الداخلية.[2]

أولا: من حيث القطاعات الاقتصادية

يشمل تطبيق هذا القانون مجموعة واسعة من الأنشطة الاقتصادية، ويمكن تصنيفها كما يلي:

أ. الأنشطة المشمولة:

- **القطاع الصناعي** :يُعد من أهم القطاعات المستهدفة، خاصة الصناعات التحويلية والغذائية والمعدنية.
- **الزراعة والصناعات الفلاحية** :تشمل استصلاح الأراضي، الزراعة الذكية، تحويل المنتجات الزراعية.
- **الخدمات** :مثل النقل، السياحة، الصحة، التعليم، التكنولوجيات الحديثة، والخدمات المالية.
- **البناء والأشغال العمومية** :خاصة مشاريع البنية التحتية الكبرى.
- **الطاقات المتجددة** :وهو قطاع استراتيجي جديد توليه الدولة اهتمامًا خاصًا.[3]

[1] حموتان ماليك، مرجع سابق، ص. 1221–1231.
[2] مراد بسعيد، ومفتاح سيدي محمد، "قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18 كآلية لتشجيع الاستثمار في قطاع النقل البحري"، مجلة النبراس للدراسات القانونية، المجلد 08، العدد 01، 2024، ص 51.
[3] محمد بن صوشة، مرجع سابق، ص 169.

ب. القطاعات المستثناة أو المقيدة:

رغم شمولية القانون، إلا أنه يُقيّد الاستثمار في بعض المجالات التي تُصنّف ضمن القطاعات السيادية أو الحساسة، مثل:

- قطاع الدفاع الوطني.
- استخراج وتسيير الموارد الطبيعية الاستراتيجية (المحروقات).
- الاتصالات السلكية واللاسلكية في بعض جوانبها.

وتبقى هذه الاستثناءات خاضعة لمراسيم تنظيمية تحددها بدقة[1].

ثانيا: من حيث المناطق الجغرافية

اعتمد القانون تقسيمًا جغرافيًا يسمح بتوجيه الاستثمار حسب الحاجة التنموية، وذلك وفقًا لمبدأ التمييز الإيجابي لصالح المناطق المهمشة.

- **يشمل النطاق الجغرافي:**

أ. **الولايات الساحلية** :رغم أنها مستقطبة تقليديًا للاستثمار، إلا أن الحوافز فيها تكون أقل مقارنة بالمناطق الأخرى.

ب. **الولايات الداخلية** :تُمنح امتيازات إضافية لتشجيع الاستثمار في المدن ذات الكثافة السكانية المتوسطة والضعيفة.

ت. **مناطق الجنوب الكبير** (مثل تمنراست، إليزي، أدرار): تتمتع بحوافز استثنائية نظرًا لطبيعتها الجغرافية وبعدها التنموي.

ث. **المناطق الحدودية** :خُصصت لها إجراءات تشجيعية إضافية باعتبارها فضاءات ذات أهمية استراتيجية واقتصادية وأمنية[2].

[1] جمال نون، شيراز كريمي ، "الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر على ضوء القانون رقم 18/22"، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945 - قالمة، السنة الجامعية 2022-2023، ص. 13.

[2] مرسوم تنفيذي رقم 301/22 المؤرخ في 11صفر عام 1444 الموافق 8 سبتمبر سنة 2022، يحدد قائمة المواقع التابعة للمناطق التي توليها الدولة أهمية خاصة في مجال الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 60، الصادرة بتاريخ 18 سبتمبر 2022، ص38.

ثالثا: السياسة الجغرافية الجديدة للاستثمار

جاء القانون 18/22 لينقل الاستثمار من التركيز في المناطق الحضرية الكبرى نحو توزيع عادل جغرافيًا، عبر تحفيز المستثمرين على التوجه إلى:

- المناطق المعزولة والنائية.
- الفضاءات الصناعية الجديدة.
- مناطق النشاطات المحلية والبلدية.

وذلك في إطار رؤية تنموية تهدف إلى تحقيق عدالة مجالية، ومحاربة الفوارق بين الولايات، وتعزيز الاندماج الوطني.[1]

المطلب الثالث: الضمانات والتسهيلات الممنوحة للمستثمرين

تُعد الضمانات والتسهيلات من أهم الحوافز القانونية التي يعتمد عليها المشرّع الجزائري لتشجيع الاستثمار وخلق بيئة ملائمة لنمو المشاريع الاقتصادية. وقد تضمّن القانون 18/22 مجموعة من الآليات التي تهدف إلى حماية المستثمرين من المخاطر القانونية والاقتصادية، وضمان استقرار مشاريعهم. كما نص على تسهيلات إدارية ومالية تساعد على تجاوز العراقيل البيروقراطية التي طالما شكلت عائقًا أمام الاستثمار. وتبرز هذه الضمانات في حماية الملكية، حرية تحويل الأرباح، وعدم نزع الملكية إلا في حالات استثنائية. أما التسهيلات، فتشمل إجراءات مبسطة ومرافقة مؤسساتية فعالة للمستثمر.

الفرع الأول: الحماية القانونية للاستثمارات

يُعدّ مبدأ حماية الاستثمار من الركائز الأساسية التي يقوم عليها قانون الاستثمار 18/22، وذلك لضمان الثقة بين المستثمر والدولة، وتوفير مناخ قانوني مستقر، خالٍ من التعسف والتمييز، قادر على جذب رؤوس الأموال المحلية والأجنبية.[2]

[1] مراد بلكعيبات ، مرجع سابق، ص. 47.
[2] ليلى زيان، خديجة سعودي، مرجع سابق، ص. 6.

وقد نص القانون على مجموعة من الضمانات القانونية الصريحة التي تهدف إلى تأمين المستثمر وحماية أمواله وحقوقه، سواء أثناء تنفيذ المشروع أو في حالة إنهائه أو تحويل أرباحه.

أولا: ضمان عدم التمييز

ينص القانون صراحة على المساواة في المعاملة بين المستثمرين، دون أي تمييز بسبب الجنسية أو طبيعة رأس المال، مع احترام الاتفاقيات الدولية المبرمة من طرف الجزائر.

المادة 3 من القانون 18/22:

- حرية الاستثمار: كل شخص طبيعي أو معنوي، وطنيا كان أو أجنبيا، مقيم أو غير مقيم، يرغب في الاستثمار، هو حر في اختيار استثماره وذلك في ظل احترام التشريع والتنظيم المعمول بهما.
- الشفافية والمساواة في التعامل مع الاستثمارات[1]

ثانيا: ضمان عدم التأميم والمصادرة

يُعد ضمان حماية الملكية من التأميم والمصادرة من بين أبرز الضمانات القانونية التي كرسها قانون الاستثمار رقم 18/22، بهدف تعزيز ثقة المستثمرين، خاصة الأجانب، وجعل مناخ الاستثمار في الجزائر أكثر استقرارًا وجاذبية. وقد نصّت المادة 5 من هذا القانون صراحة على أن الدولة لا تقوم بأي عملية نزع للملكية إلا لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، وبموجب قانون، مع منح تعويض عادل ومنصف ومسبق .ويهدف هذا النص إلى حماية المستثمر من أي إجراءات تعسفية قد تُعرض مشروعه للخطر أو تؤدي إلى خسارة رأس المال المستثمر، وهو ما يُعد إشارة واضحة على التزام الدولة بمبادئ العدالة والشفافية. وتكتسي هذه الضمانات أهمية خاصة في المناطق الحدودية، حيث تحتاج المشاريع إلى استقرار قانوني طويل الأمد لتجاوز التحديات المرتبطة بالموقع والبيئة الاستثمارية المحلية.[2]

[1] المادة 3 من القانون رقم 22-18 المؤرخ في 24 يوليو 2022، المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 60، الصادرة بتاريخ 18 سبتمبر 2022، ص. 4.

[2] مونية مداني بن يحي، مرجع سابق، ص 89.

ثالثا: حرية تحويل الأموال

كرّس قانون الاستثمار رقم 18/22 مبدأ حرية تحويل الأموال كضمانة أساسية موجهة للمستثمرين الأجانب، تهدف إلى طمأنتهم وتعزيز ثقتهم في البيئة الاستثمارية الجزائرية. وتنص المادة 6 من القانون على أن المستثمر الأجنبي يتمتع بالحق في تحويل الأرباح والعائدات الناتجة عن استثماره، بما في ذلك الأرباح الصافية، عائدات التصفية، أو حصص رأس المال، وذلك طبقًا للتشريع المعمول به والمتعلق بالصرف وتنقل رؤوس الأموال. ويُعد هذا الحق مؤشرًا مهمًا على التزام الدولة بتوفير مناخ استثماري منفتح ومتوافق مع المعايير الدولية، كما يُساهم في تحسين صورة الجزائر كوجهة آمنة للاستثمار الأجنبي المباشر .وتبرز أهمية هذه الحرية بشكل أكبر في المناطق الحدودية، حيث يمكن للمستثمر الأجنبي أن يرى في قابلية تحويل العائدات عنصرًا حاسمًا في قراره بتوجيه استثماراته نحو هذه المناطق التي تتطلب محفزات وضمانات قوية.[1]

رابعا: حماية في حال النزاع

في إطار تعزيز الضمانات القانونية للمستثمرين، نصّ قانون الاستثمار رقم 18/22 على توفير آليات قانونية فعالة لتسوية النزاعات التي قد تنشأ بين المستثمر والدولة أو مع أطراف أخرى، وذلك بما يضمن احترام حقوق المستثمر وطمأنته. فقد أتاح القانون إمكانية اللجوء إلى القضاء الوطني، باعتباره الإطار الأساسي لحل النزاعات، مع ضمان استقلالية القضاء وحياديته. كما فتح المجال أيضًا للجوء إلى التحكيم الدولي، في حال وجود اتفاقيات دولية تسمح بذلك، أو إذا تم النص عليه صراحة في العقود المبرمة مع الدولة الجزائرية. وتُعد هذه الحماية من أهم مؤشرات الثقة في الإطار القانوني، خاصة بالنسبة للمستثمر الأجنبي الذي يبحث عن آليات محايدة لتسوية النزاعات. وتكتسي هذه الضمانات أهمية إضافية في المناطق الحدودية، حيث يكون المستثمر في حاجة أكبر إلى وضوح الرؤية القانونية وتوفّر أدوات إنصاف فعالة تحمي مصالحه في حال وقوع أي خلاف قانوني أو إداري[2].

[1] محمد لعشاش ، المبادئ والضمانات في ظل قانون الاستثمار رقم 22-18: من التأصيل إلى التعزيز، مجلة دراسات وأبحاث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة البويرة، المجلد 15، العدد 3، 2023، ص. 180–183.

[2] المادة 36 من القانون رقم 22-18 ، المتعلق بالاستثمار، المؤرخ في 24 يوليو 2022، الجريدة الرسمية، العدد 60، الصادرة بتاريخ 18 سبتمبر 2022، ص 11.

الفرع الثاني: إجراءات تأسيس المشاريع وفق القانون

عمل قانون الاستثمار 18/22 على تبسيط وتحديث الإجراءات الإدارية الخاصة بتأسيس المشاريع الاستثمارية، وذلك بغرض إزالة البيروقراطية وتسهيل دخول المستثمرين إلى السوق الجزائرية، خصوصًا في ظل المنافسة الإقليمية لجذب الاستثمارات.

وقد تمّ تحديد هذه الإجراءات بشكل واضح في النص القانوني، مع إسناد صلاحيات مركزية ومحلية للوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، وكذا اعتماد الشباك الموحد كنقطة اتصال وحيدة بين المستثمر والإدارة[1]

أولا: طلب تسجيل الاستثمار

يُعد طلب تسجيل الاستثمار أول خطوة قانونية يقوم بها المستثمر، ويُقدم لدى:

- الشباك الوحيد التابع للوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار.(AAPI)
- أو عبر المنصة الرقمية الرسمية المخصصة لهذا الغرض

و حسب نص المادة 21 من القانون 22/ 18 يلتزم المستثمر بالتصريح بمشروعه لدى الشباك الوحيد المختص إقليميًا أو عبر الأرضية الرقمية

ويجب أن يتضمن طلب تسجيل الاستثمار:

- معلومات تعريفية بالمستثمر.
- طبيعة المشروع وموقعه الجغرافي.
- التقديرات المالية والتمويلية.
- القطاع المعني[2].

[1] ليلى زيان، خديجة سعودي، مرجع سابق، ص 32–34.
[2] فريد عباس، محاضرات في قانون الاستثمار، ألقيت على طلبة السنة أولى ماستر، جامعة بومرداس، السنة الجامعية 2023/2022، ص 96.

ثانيا: تسجيل المشروع والحصول على شهادة تسجيل الاستثمار

بعد التصريح، يخضع المشروع إلى دراسة تقنية وقانونية من قبل الشباك الموحد، تُتوَّج بـ:

- إصدار شهادة تسجيل الاستثمار، التي تُعد وثيقة رسمية تُمكّن المستثمر من الاستفادة من الامتيازات القانونية (جبائية وغير جبائية).
- تُسلَّم خلال أجل محدد لا يتجاوز 10 أيام عمل من تاريخ استيفاء الملف.

ثالثا: الحصول على التراخيص والتراخيص القطاعية

بعد التسجيل، يتوجب على المستثمر:

- استخراج رخص البناء أو النشاط، حسب طبيعة المشروع.
- الحصول على الموافقات البيئية أو التقنية في حال كانت مطلوبة قانونًا (مثال: في المشاريع الصناعية أو الزراعية الكبرى).

في هذا الصدد، يُلزم القانون الهيئات المعنية بالرد على الطلبات خلال آجال مضبوطة، تفاديًا للتأخير والعراقيل الإدارية.[1]

رابعا: مرافقة المستثمر خلال مرحلة الإنجاز

تم إقرار آليات للمرافقة والمتابعة، منها:

- تعيين مكلّف بالمرافقة لدى الشباك الموحد لكل مشروع استثماري.
- إنشاء منصة رقمية لمتابعة مسار المشروع، وتقديم الشكاوى والاستفسارات.
- تقارير دورية تُعدها الوكالة حول مدى تقدم المشروع وصعوبات التنفيذ[2].

[1] محمد بن صوشة، مرجع سابق، ص 164–190.
[2] عبد الله رزوق، تحسين الخدمة العمومية كمدخل لتحفيز الاستثمار في الجزائر: دراسة قانون 18/22، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة سوق أهراس، العدد 10، 2023، ص 72.

خامسا: الإعفاءات والاستفادة من الامتيازات

بعد الانتهاء من إجراءات التأسيس، و حسب نص المادة 27 من القانون 18/22[1] المتعلق بالاستثمار يمكن للمستثمر:

- الاستفادة من **الإعفاءات الضريبية** والجمركية، حسب طبيعة المشروع والموقع الجغرافي.
- الترشح للاستفادة من العقار الصناعي وفق نظام الامتياز، بالتنسيق مع الجهات المحلية.

الفرع الثالث: دور المؤسسات الحكومية في تسهيل الإجراءات الإدارية

في سبيل خلق بيئة استثمارية جاذبة ومحفّزة، شدّد قانون الاستثمار 18/22 على ضرورة تفعيل دور المؤسسات الحكومية في مرافقة وتسهيل إجراءات المستثمرين، من خلال اعتماد نظام مؤسساتي منظم ولامركزي، يهدف إلى تقليص العراقيل الإدارية وتسريع معالجة الملفات.

وقد كُرّس هذا الدور من خلال عدد من الهيئات والهياكل العمومية ذات الطابع التنفيذي والتنسيقي، على رأسها الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، إضافة إلى مساهمة السلطات المحلية والمركزية.[2]

أولا: الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار(AAPI)

تُعد الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI) الفاعل الرئيسي في تنفيذ السياسة الوطنية للاستثمار، وقد أنشئت بموجب القانون 18/22 كخلف للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، في إطار إصلاح عميق لمنظومة الاستثمار. تضطلع الوكالة بدور محوري في استقبال المستثمرين، دراسة ملفاتهم، إصدار شهادات التسجيل، ومنح الامتيازات، إضافة إلى مرافقة المشاريع منذ الفكرة إلى مرحلة الإنجاز .وتُعتبر همزة وصل بين المستثمر ومختلف الإدارات، حيث تُشرف على تسيير الشبابيك الموحدة التي تسهّل الإجراءات الإدارية وتختصر

[1] المادة 27 من القانون رقم 18/22، المتعلق بالاستثمار، المؤرخ في 24 يوليو2022،الجريدة الرسمية، العدد 50، مؤرخة في 28 يوليو2022، ص8.

[2] إرزيل الكاهنة، مرجع سابق، ص 50.

المسارات البيروقراطية. كما تسهر الوكالة على متابعة تنفيذ المشاريع ميدانيًا، وتعمل على رصد العراقيل ورفع التقارير إلى السلطات العليا واقتراح حلول لتحسين مناخ الأعمال، مع إيلاء أهمية خاصة للمشاريع المنجزة في المناطق ذات الأولوية، وعلى رأسها المناطق الحدودية[1].

ثانيا: الشباك الموحد للمستثمرين

يُعد الشباك الموحد للمستثمرين من أبرز الآليات التي أقرّها قانون الاستثمار رقم 18/22 لتبسيط الإجراءات الإدارية وتوفير مرافقة فعالة للمستثمرين، خاصة في المناطق ذات الأولوية كالمناطق الحدودية. ويمثل هذا الشباك نقطة اتصال واحدة تجمع مختلف المصالح الإدارية المعنية بالاستثمار، مثل الجمارك، الضرائب، أملاك الدولة، البيئة، والعقار، ما يُمكّن المستثمر من إتمام جميع إجراءاته من خلال مرفق إداري واحد، دون الحاجة إلى التنقل بين الإدارات. كما يُوفر الشباك الموحد خدمة المرافقة الفردية، حيث يُعيَّن لكل مستثمر مكلف يتابع مشروعه من بدايته إلى غاية استغلاله الفعلي. وتم تدعيم هذه الآلية بمنصة رقمية تسمح بالتسجيل، تتبع الملفات، وتقديم الشكاوى أو الطعون، مما يعزز من الشفافية ويُقلل من البيروقراطية، وهو ما يُعد خطوة مهمة نحو تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر.[2]

ثالثا: السلطات المحلية (الولايات والبلديات)

تلعب السلطات المحلية، ممثلة في الولايات والبلديات، دورًا أساسيًا في تجسيد السياسة الوطنية للاستثمار على المستوى الميداني، خاصة في المناطق الحدودية التي تتطلب تدخلًا تنمويًا مباشرًا وسريعًا. ويُناط بالولاة مهمة تنسيق جهود الاستثمار داخل الولاية، وتسهيل عمل المستثمرين[3] من خلال تفعيل اللجان الولائية، وتوفير العقار، ومتابعة تنفيذ المشاريع. كما تُعد البلديات فاعلًا محليًا مهمًا، بحكم قربها من المواطن والمحيط الاستثماري، إذ تساهم في تسهيل الإجراءات المتعلقة برخص البناء، التهيئة، والنشاط [4].وتُعتبر هذه الهيئات واجهة الدولة في

[1] المادة 18 من القانون 18/22، المتعلق بالاستثمار، مرجع سابق، ص07.

[2] مراد بلكعيبات، مرجع سابق، ص 46–47.

[3] المادة 82 من القانون رقم 07/12 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد12، المؤرخة في 20فيفري عام 2012،ص 17.

[4] المادة 03 من القانون رقم10/11 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد37، المؤرخة في 03 يوليو عام 2011، ص7.

الميدان، مما يجعل من دورها في توفير بيئة محفزة وجاذبة للاستثمار عنصرًا حاسمًا في إنجاح المشاريع، خاصة في المناطق ذات الخصوصية الجغرافية والاجتماعية كالمناطق الحدودية.

رابعا: القطاعات الوزارية

تُشكّل القطاعات الوزارية دعامة أساسية في تفعيل وتنفيذ السياسة الوطنية للاستثمار، حيث يضطلع كل قطاع بدور تخصصي يُسهم في تهيئة البيئة المناسبة للمشاريع الاستثمارية وفق مجاله. فعلى سبيل المثال، تتولى وزارة الصناعة تحديد الأنشطة ذات الأولوية الصناعية وتوجيه الاستثمارات نحوها، بينما تعمل وزارة الفلاحة على تأطير المشاريع الزراعية وضمان ملاءمتها مع المخططات الفلاحية الوطنية[1]. أما وزارة السياحة فتهتم بدعم الاستثمارات السياحية خاصة في المناطق ذات المؤهلات الطبيعية والثقافية، وتُشرف وزارة البيئة على مراقبة مدى التزام المشاريع بالمعايير البيئية. وتكمن أهمية هذه الوزارات في إصدار النصوص التنظيمية الخاصة، ومنح التراخيص، وتوفير المعطيات التقنية اللازمة لإنجاز المشاريع. كما تسهم في المتابعة القطاعية للمشاريع قيد الإنجاز، وتُعد حلقة تنسيق أساسية مع الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI)والسلطات المحلية، لضمان التكامل في تنفيذ المشاريع، لاسيما في الفضاءات الجغرافية الحساسة مثل المناطق الحدودية التي تتطلب تنسيقًا خاصًا بين مختلف القطاعات لتحقيق التنمية المنشودة.[2]

المبحث الثاني: الأحكام المنظمة للمناطق الحدودية

يشكل الاستثمار في المناطق الحدودية أحد أبرز أولويات السياسة الاقتصادية الجزائرية، نظرًا لما تمثله هذه الفضاءات من أهمية استراتيجية وأمنية وتنموية. وقد أولى المشرّع عناية خاصة لهذه المناطق من خلال تخصيص إطار قانوني وتنظيمي يمنحها معاملة تفضيلية مقارنة بباقي المناطق، وذلك بهدف جذب رؤوس الأموال وفك العزلة عنها وتعزيز حضور الدولة فيها. وتُترجم هذه العناية في منظومة من الأحكام التي تشمل الامتيازات الجبائية

[1] https://madr.gov.dz/%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%84%D8%A7%D8%AD%D8%A9/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%82%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%84%D8%A7%D8%AD%D9%8A/%D8%AA%D8%B1%D9%82%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%AB%D9%85%D8%A7%D8%B1، تاريخ الإطلاع: 16/ 2025/05.

[2] المادة 04 من المرسوم التنفيذي رقم 22-298، المؤرخ في 8 سبتمبر 2022، المتعلق بتنظيم الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية العدد 60، مؤرخة في 18 سبتمبر عام 2022 ص 7 .

والعقارية، إضافة إلى إجراءات خاصة في مرافقة المشاريع وتبسيط الإجراءات الإدارية. ويسعى هذا المبحث إلى تسليط الضوء على أهم النصوص القانونية المرتبطة بهذه المناطق، إلى جانب عرض الامتيازات الممنوحة والشروط المنظمة للاستثمار فيها، بغية إبراز المجهود التشريعي للدولة في تحويل هذه المناطق إلى أقطاب تنموية ناشئة

المطلب الأول: تعريف المناطق الحدودية وأهميتها الاقتصادية

تُعدّ المناطق الحدودية من الفضاءات الجغرافية ذات الطابع الخاص، لما تتميز به من موقع استراتيجي يشكّل نقطة تماس مع الدول المجاورة. وقد اكتسبت أهمية متزايدة في السياسات التنموية الحديثة، نظرًا لدورها في تنشيط التجارة العابرة للحدود، وتحقيق التوازن الجهوي، وتعزيز الأمن الاقتصادي والاجتماعي. وانطلاقًا من هذه الأهمية، حرصت الدولة الجزائرية على إدماج هذه المناطق في ديناميكية الاستثمار الوطني، من خلال منحها امتيازات خاصة وتشجيع إنجاز مشاريع اقتصادية قادرة على تحويلها إلى مراكز جذب واستقطاب[1]

الفرع الأول: التحديد الجغرافي للمناطق الحدودية وفق القانون

تُعد المناطق الحدودية من الفضاءات الجغرافية ذات الطابع الخاص، بالنظر إلى موقعها المحاذي للحدود الدولية للدولة، وما يترتب عن ذلك من اعتبارات أمنية، اقتصادية، واستراتيجية . وفي السياق الجزائري، فإن هذه المناطق تشكل واجهة جغرافية تمتد على آلاف الكيلومترات، وتشترك مع عدد كبير من الدول الإفريقية والعربية، مما يجعلها ذات أهمية بالغة في الرؤية الوطنية للتنمية والاستثمار.

وبناءً على التصنيفات الرسمية، فإن المناطق الحدودية في الجزائر تشمل ولايات مثل:

تمنراست، إليزي، تندوف، أدرار، برج باجي مختار، عين قزام، تيميمون، النعامة،الوادي، الطارف، تبسة، سوق أهراس، البيض، بشار، خنشلة و الوادي.

[1] ليلى زيان، سعودي خديجة، مرجع سابق، ص. 6.

وتتفاوت هذه المناطق في امتدادها الجغرافي وطبيعتها الجغرافية والبيئية (صحراوية، جبلية، غابية.....)[1]

أولا: الإطار التنظيمي الذي يخص المناطق الحدودية:

تُشير المراسيم التنظيمية والتوجيهية المكملة لقانون الاستثمار إلى أن المناطق الحدودية تُصنّف ضمن "المناطق ذات الأولوية التنموية"، ويترتب عن هذا التصنيف:

- منح امتيازات استثمارية خاصة.
- استفادتها من برامج دعم وتهيئة.
- تركيز الجهود الحكومية لجذب الاستثمار إليها.
- تخفيف الإجراءات الإدارية المتعلقة بتأسيس المشاريع.[2]

ثانيا: الخصوصية القانونية لهذه المناطق:

تتمتع المناطق الحدودية ضمن قانون الاستثمار 18/22 بـ:

- أولوية في الاستفادة من الامتيازات الجبائية وغير الجبائية.
- سهولة الحصول على العقار الصناعي في إطار الامتياز طويل الأجل.
- مرافقة خاصة من طرف الدولة والسلطات المحلية
- إمكانية إنجاز مشاريع ذات طابع جهوي/إقليمي تندرج ضمن منطق التكامل مع الأسواق المجاورة

ثالثا: الخصائص الاقتصادية والاجتماعية للمناطق الحدودية

تتسم المناطق الحدودية في الجزائر بجملة من الخصائص التي تجعلها تختلف عن باقي المناطق من حيث طبيعة التحديات والإمكانات، مما ينعكس مباشرة على **طبيعة الاستثمار**

[1] المرسوم التنفيذي رقم 22-301 المؤرخ في 08 سبتمبر 2022، يحدد قائمة المواقع التابعة للمناطق ذات الأهمية الخاصة في مجال الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 61، مؤرخة في 18 سبتمبر عام 2022، ص 38.

[2] حمزة لحلوح، "دور القانون 22-18 في توجيه الاستثمار نحو المناطق الحدودية لتحقيق العدالة المجالية"، مذكرة ماستر، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة، كلية الحقوق – بن عكنون، 2023، ص. 52.

والتنمية فيها. وتُعد هذه الخصوصيات عاملًا أساسيًا في توجيه السياسة التنموية للدولة، بما في ذلك **التحفيزات الاستثمارية** المنصوص عليها في قانون الاستثمار 18/22.[1]

أ. الخصائص الاقتصادية

رغم شساعة مساحتها وغناها الطبيعي، إلا أن المناطق الحدودية الجزائرية تُعاني من عدة مظاهر اقتصادية متداخلة، من أبرزها:

1. ضعف البنية الاقتصادية

- هشاشة البنية التحتية الاقتصادية (طرقات، مناطق صناعية، شبكات كهرباء وماء...).
- محدودية الأنشطة الإنتاجية، خاصة في القطاعات الصناعية والخدمية.
- اعتماد غالب على التجارة البسيطة، وبعض الأنشطة الفلاحية والرعوية التقليدية.
- غياب شبه تام لاقتصاد المعرفة والرقمنة[2].

2. وفرة الموارد غير المستغلة

- توفر ثروات طبيعية هائلة (المعادن، الطاقة الشمسية، الأراضي الصالحة للزراعة...).
- وجود أراضٍ شاسعة يمكن توجيهها للاستصلاح الزراعي أو الاستثمارات الطاقوية.
- موقع استراتيجي يؤهلها لتكون ممرًا للتجارة الإقليمية.[3]

3. ارتفاع تكاليف الاستثمار

- ارتفاع تكلفة الخدمات اللوجستية والنقل.
- نقص اليد العاملة المؤهلة في بعض المجالات.
- بعد المسافة عن المراكز الصناعية والمالية الكبرى[1].

[1] مونية مداني بن يحي ، مرجع سايق، ص 25.
[2] مونية مداني بن يحي ، مرجع سابق، ص 19.
[3] عبد القادر بن مدور، الموارد الاقتصادية في المناطق الحدودية الجزائرية وآفاق استغلالها، مجلة الاقتصاد الجهوي، جامعة ورقلة، العدد 9، 2021، ص 43.

ب. الخصائص الاجتماعية

تمتاز هذه المناطق بعدد من السمات الاجتماعية التي تؤثر بشكل مباشر في نمط التنمية والاستثمار، أبرزها:

- **ضعف الكثافة السكانية**

- معظم المناطق الحدودية تتميز بانتشار سكاني ضعيف أو غير متجانس، خاصة في الجنوب الكبير.
- وجود بعض التجمعات السكانية المعزولة يصعب من عمليات الربط الخدمي والاقتصادي.[2]

2. محدودية الخدمات الأساسية

- نقص في المرافق الصحية، التعليمية، والثقافية مقارنة بالمناطق الساحلية.
- تراجع نوعية الحياة ومحدودية فرص العمل، مما يدفع بالكثير من الشباب إلى الهجرة الداخلية أو البطالة[3].

3. لطابع القبلي والثقافي المتنوع

- تنوع ثقافي (الطوارق، الميزاب، الشاوية...) يشكّل ثراءً اجتماعيًا، لكنه يتطلب خصوصية في التسيير المحلي.
- قوة الروابط الاجتماعية قد تُشكّل عامل استقرار إذا ما استُثمر فيها بفعالية[4].

4. الحساسية الأمنية

- قربها من مناطق توتر (مالي، ليبيا، النيجر...) يجعلها مناطق مراقبة أمنية عالية.
- انتشار التهريب والنشاطات غير القانونية بسبب ضعف الرقابة الحدودية في بعض الفترات.

---

[1] المادة 25 من القانون رقم 22-18 يتعلّق بالاستثمار، مرجع سابق، ص 5.

[2] يوسف بوشيخي، الخصائص الديموغرافية للمناطق الحدودية في الجزائر وآثارها على التنمية المحلية، مجلة السكان والتنمية، جامعة الجزائر 2، العدد 15، 2022، ص 67.

[3] مرسوم تنفيذي رقم 23-121 يحدد كيفيات تطبيق الامتيازات المرتبطة بالموقع الجغرافي للمشاريع الاستثمارية، مؤرخ في 7 رمضان 1444 هـ الموافق 30 مارس 2023 م، الجريدة الرسمية، العدد 21، الصادرة بتاريخ 8 رمضان 1444 هـ الموافق 31 مارس 2023 م، ص 8.

[4] نصر الدين زروقي، التنوع الثقافي في المناطق الحدودية الجزائرية وأثره على التنمية المحلية، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة غرداية، العدد 11، 2022، ص 91

الفرع الثاني: دور المناطق الحدودية في تحقيق التكامل الاقتصادي مع الدول المجاورة

تُعد المناطق الحدودية من أهم الفضاءات الاستراتيجية التي تُسهِم في تعزيز علاقات التعاون الاقتصادي والتجاري بين الدول، إذ تشكّل حلقة وصل طبيعية بين الداخل الوطني والأسواق الخارجية، وتمثل منفذًا حيويًا لتحقيق التكامل الاقتصادي الإقليمي.

و في السياق الجزائري، تكتسي المناطق الحدودية أهمية بالغة في دعم العلاقات مع دول الجوار، مثل تونس، ليبيا، مالي، النيجر، وموريتانيا، خصوصًا في ظل سعي الجزائر إلى الانفتاح على إفريقيا وتوسيع شراكاتها الاقتصادية جنوبًا.[1]

أولا: فضاء لتسهيل المبادلات التجارية

- تمثل المناطق الحدودية نقاط عبور رئيسية للبضائع والأشخاص، ما يجعلها مؤهلة لأن تتحول إلى مراكز لوجستية وتجارية إقليمية.
- يمكن أن تكون أسواقًا مشتركة لتبادل المنتجات المحلية، ما ينعش الاقتصادين المحليين على جانبي الحدود.
- تسهم في تقليص كلفة النقل والتوزيع، ما يعزز تنافسية المنتجات الوطنية في الأسواق المجاورة.[2]

ثانيا: بوابة نحو الأسواق الإفريقية

- تتيح المناطق الحدودية الجنوبية للجزائر (مثل تمنراست، إليزي، برج باجي مختار، تيندوف...) **ربط الجزائر بالعمق الإفريقي** عبر ممرات برية استراتيجية.
- وتدعم توجه الجزائر نحو الانضمام إلى **منطقة التجارة الحرة القارية الإفريقية** من خلال تشجيع الاستثمارات الصناعية والتجارية في هذه المناطق الحدودية.
- كما تشكل فرصة لتفعيل **الدبلوماسية الاقتصادية** وتعزيز الصادرات الجزائرية نحو إفريقيا[1].

[1] خذوحت بومحكك، وحميد رامي، "تنمية المناطق الحدودية من مدخل الأمن المجتمعي: تين زواتين نموذجًا"، المجلة العربية للبحوث والدراسات في العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 15، العدد 1، 2024، ص. 971.

[2] محمد قلي و طارق قلي .الآليات القانونية لجذب الاستثمار في الجزائر .مذكرة ماستر، جامعة قالمة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2022-2023، ص. 11.

ثالثا: منصات للتكامل الاقتصادي المحلي والإقليمي

- يمكن للمناطق الحدودية أن تتحول إلى أقطاب تنموية متكاملة عبر إقامة مناطق حرة، ومناطق صناعية مشتركة، وشبكات لوجستية متطورة.
- تمثل محور تنمية ثلاثي الأبعاد :اقتصادي (مشاريع مشتركة)، أمني (مكافحة التهريب والإرهاب)، واجتماعي (تشغيل الشباب وتبادل الخبرات).
- تشجع الشراكات بين المستثمرين المحليين ونظرائهم من دول الجوار، مما يعزز تدفق الاستثمار العابر للحدود[2].

رابعا: دور محوري في تعزيز الأمن الاقتصادي

- كلما تم دمج المناطق الحدودية في الدورة الاقتصادية الوطنية والدولية، كلما تراجعت فيها مظاهر التهريب والنشاط غير الرسمي.
- الاستثمار في هذه المناطق يُعد وسيلة لحماية الحدود من خلال خلق نشاط اقتصادي مشروع ومستقر، يوفّر مناصب شغل ويمنح السكان المحليين بدائل اقتصادية حقيقية[3]

المطلب الثاني: الإطار القانوني للاستثمار في المناطق الحدودية

يشكل الإطار القانوني للاستثمار في المناطق الحدودية قاعدة أساسية لضبط آليات التدخل العمومي وتشجيع القطاع الخاص على التوجه نحو هذه الفضاءات ذات الأولوية. وقد أقرّ المشرع الجزائري جملة من القوانين والمراسيم التنظيمية التي تعكس إرادة سياسية واضحة في دعم هذه المناطق من خلال توفير بيئة قانونية مرنة ومحفزة، تجمع بين الحماية القانونية للمستثمر وتبسيط الإجراءات الإدارية، مع تخصيص امتيازات تفضيلية ترتبط بموقع المشروع وأهميته الاقتصادية.

[1] بهناس رضا، محاضرات في قانون الاستثمار، مطبوعة موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر، تخصص قانون الأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2023-2024، ص. 9–10.

[2] رحو يحلى. منال عيدوني ، الجديد في قانون الاستثمار، مذكرة ماستر، جامعة عين تموشنت، كلية الحقوق، قسم القانون العام، 2023/2022، ص. 22–23.

[3] محمد بن صوش، مرجع سابق، ص 167–170.

الفرع الأول: النصوص القانونية المتعلقة بالاستثمار في هذه المناطق

يستند الاستثمار في المناطق الحدودية في الجزائر إلى منظومة قانونية متعددة المستويات، تضم أحكامًا عامة وأخرى خاصة، تهدف إلى تشجيع وتوجيه الاستثمارات نحو هذه المناطق ذات الطابع الاستراتيجي، وذلك من خلال تخصيصها بامتيازات استثنائية وإجراءات تفضيلية.

وقد تضمّن قانون الاستثمار رقم 18/22، إضافة إلى مراسيمه التطبيقية، جملة من النصوص القانونية التي تُعالج خصوصية المناطق الحدودية، سواء بشكل مباشر أو في إطار الحديث عن المناطق ذات الأولوية التنموية.[1]

أولا: قانون الاستثمار رقم 18/22

يُعد هذا القانون الإطار الرئيسي الذي يحكم الاستثمار في الجزائر، وقد أشار إلى المناطق الحدودية ضمن ما يُعرف بـ:

المناطق المستفيدة من نظام الامتيازات الخاص المرتبط بالموقع الجغرافي للمشروع [2]

وتنص هذه المادة على أن:

تُستفيد المشاريع الاستثمارية المنجزة في المناطق المستهدفة، من امتيازات إضافية تحدد عن طريق التنظيم، بالنظر إلى موقعها الجغرافي وأهميتها في التنمية الإقليمية.

وتمثل المناطق الحدودية أحد أبرز الأمثلة على هذه الفئات الجغرافية.

ثانيا: المرسوم التنفيذي رقم 23-111 المؤرخ في 5 مارس 2023

يتعلق هذا المرسوم بـ:

"تحديد قائمة المناطق الجغرافية المستفيدة من الامتيازات الخاصة في إطار قانون الاستثمار".

[1] حموتان، ماليك، مرجع سابق، ص 1231–1233.
[2] المرسوم التنفيذي رقم 22-303 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022، المحدد لقائمة المواقع التابعة للمناطق ذات الأهمية الخاصة في مجال الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 61، 18 سبتمبر 2022، ص. 6.

وقد نص على:

- تحديد الولايات والبلديات الحدودية المعنية.
- طبيعة الامتيازات الجبائية وغير الجبائية الممنوحة للمشاريع المنجزة بها.
- مدة الاستفادة من هذه الامتيازات (قد تصل إلى 10 سنوات في بعض الحالات).
- إجراءات الترشح لهذه الامتيازات عبر الشباك الموحد.

مناطق الجنوب الكبير والمناطق الحدودية تم تصنيفها في أعلى سلم الأولوية.

ثالثا: نصوص أخرى مكملة وداعمة

أ. قانون المالية السنوي

يُدرج أحيانًا أحكامًا تحفيزية إضافية لفائدة المستثمرين في المناطق الحدودية، خاصة فيما يتعلق بالإعفاءات الضريبية.

ب. قانون التوجيه العقاري

يتضمن تسهيلات للحصول على العقار في المناطق الحدودية عبر نظام الامتياز طويل الأجل، خاصة بالنسبة للمشاريع ذات الطابع الصناعي أو الفلاحي.[1]

ج. القوانين القطاعية (الزراعة، الصناعة، السياحة...)

تتضمن برامج خاصة لتنمية هذه المناطق، وتُخصص لها مشاريع مهيكلة، منها ما يخضع للتمويل العمومي أو للشراكة مع القطاع الخاص.[2]

د. الاتفاقيات الثنائية والإقليمية

الجزائر طرف في عدد من الاتفاقيات مع دول الجوار (مثل مالي، النيجر، تونس)، تسمح بتسهيل:

[1] قانون رقم 16-08، مؤرخ في 3أوت 2008، يتضمن التوجيه العقاري، الجريدة الرسمية، العدد 46، الصادرة بتاريخ 6 أوت 2008، ص 8.

[2] جمال بوسته، مرجع سابق، ص 1500–1502.

- التجارة العابرة للحدود.
- تنقل الأشخاص والسلع عبر المعابر الرسمية.
- إقامة مشاريع استثمارية مشتركة في المناطق الحدودية.

وتمثل هذه الاتفاقيات إطارًا داعمًا للاستثمار في هذه الفضاءات، خاصة إذا تم تفعيل المناطق الحرة المستقبلية[1].

الفرع الثاني: الامتيازات الخاصة بالمشاريع الاستثمارية في المناطق الحدودية

بهدف تحفيز الاستثمار في المناطق الحدودية، خصّص قانون الاستثمار 18/22، مدعومًا بمراسيمه التطبيقية، مجموعة من الامتيازات التفضيلية لهذه المناطق، في إطار ما يُعرف بـ "نظام الامتيازات المرتبط بالموقع الجغرافي. ويُعتبر هذا النظام تجسيدًا عمليًا لمبدأ التمييز الإيجابي، الذي يسعى إلى توجيه رؤوس الأموال نحو المناطق ذات الأولوية التنموية، وعلى رأسها المناطق الحدودية، التي تحتاج إلى مشاريع اقتصادية قادرة على فك العزلة وتحقيق التنمية المحلية[2].

أولا: الامتيازات الجبائية (الضريبية)

تُعد الامتيازات الجبائية من أهم الآليات التحفيزية التي أقرّها قانون الاستثمار رقم 18/22 لتشجيع إنجاز المشاريع الاستثمارية في المناطق الحدودية، وذلك في إطار ما يُعرف بنظام الامتيازات المرتبط بالموقع الجغرافي. وتتمثل هذه الامتيازات في مجموعة من الإعفاءات والتخفيضات الضريبية التي تُمنح للمستثمرين لفترة زمنية محددة، وتستهدف تقليص الأعباء المالية عنهم خلال مراحل إنشاء واستغلال المشروع. وتشمل هذه الإعفاءات الضريبة على أرباح الشركات(IBS) ، والضريبة على الدخل الإجمالي(IRG) ، والرسم على القيمة المضافة (TVA)عند استيراد أو اقتناء المعدات والتجهيزات المرتبطة بالمشروع. كما يُعفى المستثمر من الحقوق الجمركية المترتبة على استيراد العتاد الموجه للاستثمار. وقد تمتد مدة هذه الإعفاءات في المناطق الحدودية إلى عشر (10) سنوات، بحسب طبيعة المشروع وأهميته الاقتصادية

[1] إرزيل، الكاهنة، مرجع سابق، ص 47–49.

[2] مراد بسعيد ومفتاح سيدي محمد. "قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18 كآلية لتشجيع الاستثمار في قطاع النقل البحري"، مجلة النبراس للدراسات القانونية، المجلد 08، العدد 01، جوان 2024، ص. 56–57

والاجتماعية، وهو ما يجعل من هذه الامتيازات عنصر جذب قوي للاستثمار في هذه الفضاءات التي تعاني من هشاشة تنموية. وتأتي هذه الحوافز في إطار سعي الدولة إلى تقليص الفوارق الجهوية وتحقيق تنمية عادلة ومتوازنة على المستوى الوطني.[1]

ثانيا: لامتيازات شبه الجبائية

إلى جانب الامتيازات الجبائية المباشرة، منح قانون الاستثمار رقم 18/22 للمشاريع المنجزة في المناطق الحدودية مجموعة من الامتيازات شبه الجبائية، التي تهدف إلى تخفيف الأعباء المالية والإجرائية غير الضريبية عن المستثمرين، وتوفير مناخ استثمار أكثر مرونة. وتشمل هذه الامتيازات إعفاءات أو تخفيضات من الرسوم المتعلقة بالعقار، على غرار الإعفاء من الرسم العقاري على الأملاك المبنية وغير المبنية المخصصة للمشروع الاستثماري، وذلك طوال فترة الإنجاز وبداية الاستغلال. كما يستفيد المستثمر من تخفيضات في حقوق التسجيل المرتبطة بعقود نقل الملكية أو الإيجار، خاصة عندما يتعلق الأمر بعقار موجَّه للاستثمار في إطار الامتياز أو الشراكة مع الدولة. وتُضاف إلى ذلك الإعفاءات من رسوم الطابع على الوثائق والعقود المتعلقة بعملية تأسيس المشروع، مما يُساهم في تقليص كلفة الإجراءات القانونية والإدارية. وتُعتبر هذه الامتيازات جزءًا من حزمة الحوافز التي تسعى الدولة من خلالها إلى رفع جاذبية المناطق الحدودية، وتحقيق نوع من العدالة الجغرافية في توزيع الاستثمارات.[2]

ثالثا: الامتيازات العقارية

تُشكّل العقار أحد العناصر الحاسمة في نجاح المشاريع الاستثمارية، لذلك خصّ قانون الاستثمار رقم 18/22 المشاريع المنجزة في المناطق الحدودية بمجموعة من الامتيازات العقارية الخاصة، تهدف إلى تيسير حصول المستثمرين على الأوعية العقارية وتخفيض تكلفتها. ومن أبرز هذه الامتيازات، إمكانية الاستفادة من عقار صناعي أو فلاحي أو سياحي بنظام الامتياز طويل الأجل، يصل إلى 33 سنة قابلة للتجديد، وهو ما يمنح المستثمر استقرارًا قانونيًا واستثمارًا آمنًا على المدى الطويل. كما تُمنح العقارات العمومية بأسعار رمزية، أو مع

[1] خيرة فلاح، "الأنظمة التحفيزية المستحدثة في قانون الاستثمار رقم 18/22"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة جيلالي ليابس – سيدي بلعباس، 2023، ص. 6–8.
[2] نفس المرجع ص 10-12

تخفيضات معتبرة في الإيجار السنوي، لا سيما في المناطق المصنفة ضمن "المناطق ذات الأولوية التنموية"، ومنها المناطق الحدودية. ويُرافق ذلك تبسيط في الإجراءات الإدارية المتعلقة بالحصول على العقار، من خلال الشبابيك الموحدة، ودون الحاجة إلى المرور عبر مساطر معقدة كما كان في السابق. وفي بعض الحالات، تُساهم الدولة في تهيئة المحيط الخارجي للمشروع العقاري (طرق، مياه، كهرباء...)، مما يعزز من جاذبية هذه المناطق ويمنحها قابلية أكبر لاحتضان المشاريع الاقتصادية ذات القيمة المضافة[1].

رابعا: الامتيازات المالية والدعم العمومي

ضمن سياسة الدولة الرامية إلى تحفيز الاستثمار في المناطق ذات الأولوية، وعلى رأسها المناطق الحدودية، أقرّ الإطار القانوني والتنظيمي للاستثمار في الجزائر جملة من الامتيازات المالية وآليات الدعم العمومي، التي تهدف إلى تخفيف الأعباء التمويلية عن المستثمرين، وتمكينهم من إنجاز مشاريعهم في بيئة أكثر استقرارًا ومرونة. وتشمل هذه الامتيازات إمكانية الاستفادة من قروض مدعّمة تقدمها البنوك العمومية بشروط تفضيلية، من حيث نسب الفائدة ومدد السداد، خاصة في حال توافر ضمانات مرتبطة بطبيعة المشروع أو موقعه الجغرافي. كما يستفيد المستثمرون في هذه المناطق من برامج تمويل مخصصة من قبل الدولة، مثل صندوق الجنوب، الذي يساهم في تغطية جزء من تكاليف الاستثمار أو تهيئة العقار الموجَّه للمشاريع المنجزة في ولايات الجنوب والمناطق الحدودية. إضافة إلى ذلك، تُمنح بعض المشاريع إمكانية الحصول على إعانات مالية مباشرة أو غير مباشرة، خاصة في قطاعات الفلاحة، الصناعة، والسياحة. كما تُشجع الدولة المبادرات المقاولاتية من خلال أجهزة دعم الشباب، على غرار الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (ANADE) وصندوق التأمين على البطالة(CNAC) ، ما يمنح للمستثمرين الشباب فرصة ولوج عالم الاستثمار في بيئة محفزة، تضمن لهم المرافقة من الفكرة إلى مرحلة التجسيد.[2]

[1] ورحو يحلى و منال عيدوني، مرجع سابق ص 23–25.
[2] خذوحت بومحكك، وحميد رامي، مرجع سابق، ص 971–973.

خامسا: الامتيازات الإدارية والمؤسساتية

في إطار تهيئة مناخ ملائم للاستثمار، خصوصًا في المناطق الحدودية التي تعاني من هشاشة إدارية وبُعد جغرافي عن مراكز القرار، أقرّ قانون الاستثمار رقم 18/22 مجموعة من الامتيازات الإدارية والمؤسساتية التي تهدف إلى تبسيط الإجراءات وتقريب الإدارة من المستثمر. ويُعتبر الشباك الموحد للمستثمرين من أبرز هذه الآليات، حيث يجمع في مكان واحد مختلف المصالح الإدارية المعنية بمعالجة ملفات الاستثمار، مثل الجمارك، الضرائب، العقار، والبيئة، مما يسمح للمستثمر بإنهاء إجراءاته في وقت قياسي ودون تنقلات متعددة. كما تُمكّنه هذه الآلية من الاستفادة من مرافقة شخصية عبر تعيين مكلف بالمتابعة، يتولى الإشراف على جميع مراحل تنفيذ المشروع. وتضاف إلى ذلك إجراءات الترقيم والرقمنة التي اعتمدتها الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، من خلال منصة رقمية تتيح للمستثمر تتبّع ملفه وتقديم طلباته وشكاواه عن بُعد. وقد خُصصت للمناطق الحدودية أولوية في المعالجة الإدارية، كما تُمنح المشاريع المنجزة بها مرونة أكبر في بعض الشروط التنظيمية أو التراخيص التقنية، وذلك بالنظر إلى خصوصية هذه المناطق وضرورة دعمها بمشاريع تنموية فعالة. وتُعد هذه الامتيازات المؤسساتية عاملًا مهمًا في رفع جاذبية الاستثمار وتسهيل ولوج المستثمرين إلى هذه الفضاءات الواعدة[1].

الفرع الثالث: الشروط والإجراءات الخاصة بالمشاريع الاستثمارية في المناطق الحدودية

رغم الحوافز والامتيازات الخاصة التي يمنحها قانون الاستثمار 18/22 للمشاريع المنجزة في المناطق الحدودية، إلا أن الاستفادة منها مشروطة باحترام مجموعة من الشروط القانونية والتنظيمية، التي تهدف إلى:

- ضمان جدّية المستثمرين،
- حماية الموارد العمومية،
- وتحقيق الأهداف التنموية المرجوة من هذه الامتيازات.

[1] نسرين بوعكاز، "مبدأ الثبات التشريعي آلية لتحقيق الأمن القانوني في عقود الاستثمار"، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، المجلد 20، العدد 12، 2022، ص. 70–74.

وقد تم تحديد هذه الشروط والإجراءات في القانون والمراسيم التنظيمية المكملة، وعلى رأسها المرسوم التنفيذي رقم 23–111 [1].

أولا: الشروط العامة للاستفادة من الامتيازات في المناطق الحدودية

لكي يستفيد المشروع الاستثماري من الامتيازات المخصصة للمناطق الحدودية، يجب أن تتوفر فيه الشروط الآتية:

أ. الموقع الجغرافي:

- أن يكون المشروع منجزًا فعليًا داخل إحدى المناطق المحددة قانونًا كمناطق حدودية أو في البلديات المصنفة ضمن المناطق ذات الأولوية.
- يجب أن يكون موقع المشروع مصادقًا عليه من قبل السلطات المحلية والوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI).[2]

ب. الطابع الإنتاجي للمشروع:

- أن يكون المشروع موجّهًا إلى نشاط اقتصادي منتج أو خدمي ذي قيمة مضافة (صناعي، فلاحي، سياحي....).
- لا تُمنح الامتيازات للمشاريع ذات الطابع التجاري البحت أو التي لا تخلق مناصب شغل دائمة.[3]

ج. احترام المعايير القانونية والتنظيمية:

- احترام القوانين البيئية والصحية والتنظيمات التقنية الخاصة بكل قطاع.
- التزام المستثمر بتنفيذ المشروع في الآجال المحددة، وتقديم التقارير الدورية عن مدى تقدم الأشغال[4].

[1] المرسوم التنفيذي رقم 23-111 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022، المحدد لشروط وإجراءات تأهيل المشاريع للاستفادة من الامتيازات في إطار قانون الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 61، 18 سبتمبر 2022، ص. 12–15.

[2] محمد لعشاش، "ثمار قانون الاستثمار الجديد رقم 18-22: المبادئ والضمانات"، المجلة العربية للأبحاث والدراسات في العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 15، العدد 3، 2023، ص. 180–181.

[3] تنص المادة 28 من قانون الاستثمار رقم 18/22 على أن الاستثمارات التي تستفيد من الامتيازات يجب أن تكون ذات طبيعة إنتاجية، تخلق مناصب شغل وتضيف قيمة اقتصادية، بينما تُستثنى النشاطات التجارية البحتة التي لا تُحقق هذه الأهداف التنموي

[4] محمد بن صوش، مرجع سابق، ص 186–187.

ثانيا: الإجراءات الإدارية الخاصة بهذه المشاريع

أ. التصريح بالمشروع وتسجيله:

- يتم التصريح بالمشروع لدى الشباك الموحد (AAPI) أو عبر المنصة الرقمية.
- يجب أن يرفق التصريح بطلب الاستفادة من الامتيازات الجغرافية، مع تحديد موقع المشروع[1].

ب. دراسة الملف:

- يُدرس الملف من قبل لجنة مختصة تابعة للوكالة، بالتنسيق مع المصالح الولائية والوزارات المعنية.
- يتم التحقق من أهلية المشروع للاستفادة من الامتيازات)من حيث الموقع، النشاط، حجم الاستثمار.
- الحصول على شهادة تسجيل الاستثمار
- بعد الموافقة، تمنح الوكالة شهادة تسجيل تتضمن الامتيازات الممنوحة ومدة صلاحيتها.
- تُعد هذه الوثيقة المرجع القانوني الذي يُرتّب العلاقة بين المستثمر والدولة.

ت. متابعة مدى احترام الالتزامات

- يُتابع تنفيذ المشروع ميدانيًا من طرف اللجان المحلية، للتأكد من احترام المستثمر لشروط الإنجاز والتشغيل.
- الإخلال بالشروط، يمكن سحب الامتيازات أو تعديلها.

ث. آليات المرافقة والمتابعة

- يتم تعيين مكلّف بالمرافقة لكل مشروع في المناطق الحدودية، لتسهيل الاتصال بالإدارة.
- توفر الدولة مرافقة تقنية وقانونية عبر الشباك الموحد والهيئات القطاعية.

- تُمنح الأولوية في المعالجة للمشاريع الواقعة في المناطق ذات الطابع الاستراتيجي الحدودي.[1]

[1] سهام بن عبيد، "دور القانون 22-18 المتعلق بالاستثمار في تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر"، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد 7، العدد 1، 2023، ص. 529–535.

المطلب الثالث: دور الهيئات والمؤسسات العمومية في تسيير وتطوير الاستثمار في المناطق الحدودية

يُعدّ إشراك الهيئات والمؤسسات العمومية في تسيير وتطوير الاستثمار أحد الركائز الأساسية لإنجاح السياسة التنموية في المناطق الحدودية. فقد أدرك المشرّع الجزائري أن تحقيق الأهداف المسطّرة في هذه المناطق لا يمكن أن يتم بمعزل عن دور فعّال ومنسّق للمؤسسات المكلفة بتنفيذ ومتابعة قانون الاستثمار، سواء على المستوى الوطني أو المحلي. ولهذا، جاء قانون الاستثمار 18/22 بمقاربة مؤسساتية شاملة، تُراهن على دور الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، والشباك الموحد، والمجالس الجهوية، إلى جانب باقي الفاعلين القطاعيين، لتوفير بيئة محفّزة ومرافقة فعّالة للمستثمرين، لا سيما في الفضاءات الجغرافية ذات الأهمية الاستراتيجية كالمناطق الحدودي[2]

الفرع الأول: المؤسسات المكلفة بمتابعة تنفيذ قانون الاستثمار

يُشكل نجاح قانون الاستثمار رقم 18/22 في تحقيق أهدافه – وخاصة في المناطق ذات الأولوية كالمناطق الحدودية – رهينًا بفعالية الهياكل والمؤسسات العمومية المكلفة بتنفيذه ومتابعة تطبيقه ميدانيًا.

ولهذا السبب، نصّ القانون على إنشاء وتفعيل عدد من المؤسسات والهيئات الوطنية واللامركزية، تتكفل بمهام متعددة تشمل استقبال المستثمرين، معالجة ملفاتهم، مرافقتهم، ومتابعة مدى تنفيذ التزاماتهم.

أولا: الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI)

تُعد الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI) الهيئة الوطنية المكلفة بتجسيد السياسة العمومية في مجال الاستثمار، وقد تأسست بموجب القانون رقم 18/22 لتعويض الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) في إطار إصلاح شامل لمنظومة الاستثمار في الجزائر. وتتمثل المهمة الرئيسية لهذه الوكالة في استقبال ومرافقة المستثمرين، ومتابعة مشاريعهم منذ

[1] رضا بهناس، *مرجع سابق*، ص. 11–13.
[2] خذوحت، بومحكك، وحميد رامي، مرجع سابق، ص. 971–973.

مرحلة التصريح إلى غاية دخولها حيز الاستغلال، إضافة إلى منح شهادة تسجيل الاستثمار والامتيازات المرتبطة به. وتُعتبر الوكالة حلقة الوصل بين المستثمر والإدارة، حيث تشرف على تسيير الشباك الموحد الذي يضم ممثلين عن مختلف القطاعات الوزارية ذات الصلة، مما يسمح بتبسيط الإجراءات وتسريع معالجة الملفات. وتضطلع الوكالة أيضًا بدور استراتيجي في جمع وتحليل المعطيات الاستثمارية، واقتراح التعديلات اللازمة لتحسين مناخ الأعمال، مع إيلاء عناية خاصة بالمشاريع المنجزة في المناطق ذات الأولوية، وعلى رأسها المناطق الحدودية، من خلال تخصيص مرافقة تقنية ومؤسساتية تضمن فعالية تنفيذ المشاريع وتحقيق الأهداف التنموية المرجوة.[1]

ثانيا: الشباك الموحد للمستثمرين

يُعد الشباك الموحد للمستثمرين أحد أهم الأدوات التنظيمية التي أقرّها قانون الاستثمار رقم 18/22 بهدف تبسيط الإجراءات الإدارية، وتحقيق انسيابية وفعالية في معالجة ملفات الاستثمار، خاصة في المناطق ذات الأولوية مثل المناطق الحدودية. وقد تم إنشاء هذه الشبابيك على مستوى الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، سواء على الصعيد المركزي أو الجهوي، لتكون بمثابة نقطة اتصال واحدة تجمع كل الإدارات المعنية بعملية الاستثمار، مثل مصالح الضرائب، الجمارك، أملاك الدولة، البيئة، الطاقة، العمران، وغيرها. وتكمن أهمية الشباك الموحد في اختصار المسارات البيروقراطية المعقدة التي كانت تشكل عقبة أمام المستثمرين، حيث بات بالإمكان تقديم الملفات، والحصول على التراخيص، والمتابعة الإدارية من خلال مرفق واحد، وفي آجال زمنية مضبوطة. كما يُمكَّن كل مستثمر من التمتع بمرافقة فردية من خلال تعيين مكلف متابعة خاص بمشروعه، يسهر على تسهيل التواصل بينه وبين مختلف الجهات المعنية. ولتعزيز فعالية هذه الشبابيك، تم دعمها بمنصة رقمية وطنية تُتيح تسجيل المشاريع وتتبع مراحل دراستها عن بُعد. وتُشكّل هذه الآلية نقلة نوعية في تسيير ملف الاستثمار، خصوصًا في المناطق الحدودية التي تتطلب مرونة وفعالية أكبر، من أجل جذب المشاريع وتحقيق التنمية المحلية المنشودة[2].

[1] مراد بلكعيبات، مرجع سابق، ص. 46–48.

[2] المواد من 18 إلى 21 من المرسوم التنفيذي رقم 22-298 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022، المتعلق بتنظيم الشبابيك الوحيدة لدى الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، مرجع سابق، ص. 75–76

ثالثا: اللجان الولائية والجهوية للاستثمار

تُعد اللجان الولائية والجهوية للاستثمار من بين الهياكل الأساسية التي نصّ عليها قانون الاستثمار رقم 18/22 في إطار تعزيز اللامركزية وتكريس فعالية التسيير المحلي للاستثمار، لاسيما في المناطق ذات الخصوصية التنموية كالمناطق الحدودية. تُنشأ هذه اللجان على مستوى كل ولاية، وتضم في تركيبتها ممثلين عن القطاعات المعنية بالاستثمار، تحت إشراف والي الولاية، ويُسند لها دور محوري في دراسة ملفات المشاريع الاستثمارية ذات الطابع المحلي، ومنح الموافقات الأولية، وتقديم التسهيلات اللازمة للمستثمرين. كما تُعتبر هذه اللجان فضاءً للتنسيق بين مختلف الإدارات المحلية، بما يسمح بتجاوز العراقيل البيروقراطية وتسريع وتيرة اتخاذ القرار. أما على المستوى الجهوي، فتعمل اللجان الجهوية على ضبط التوجهات التنموية في نطاق أوسع، وتنسق بين الولايات المتجاورة، خاصة فيما يتعلق بالمشاريع الكبرى أو العابرة للحدود الإدارية. وتُساهم هذه اللجان أيضًا في اقتراح برامج دعم وتطوير البنية التحتية الضرورية لاحتضان الاستثمارات، لا سيما في الولايات الحدودية التي تعاني من تأخر في التهيئة العقارية والاقتصادية. ويُشكّل وجود هذه اللجان خطوة فعالة نحو تفعيل الاستثمار الميداني، وضمان تجاوب السياسات المركزية مع الواقع المحلي ومتطلباته التنموية.[1]

رابعا: المجالس الجهوية للاستثمار

تُعد المجالس الجهوية للاستثمار آلية مؤسساتية مكملة لهياكل التسيير المحلي، أُنشئت في إطار التوجه الجديد نحو الحوكمة اللامركزية وتنسيق جهود التنمية والاستثمار على المستوى الإقليمي. وتتمثل مهام هذه المجالس في التخطيط الاستراتيجي الجهوي للاستثمار، واقتراح السياسات المناسبة التي تأخذ بعين الاعتبار خصوصيات كل منطقة من حيث الموارد، المؤهلات، والحاجيات التنموية. وتضم هذه المجالس في عضويتها ممثلين عن عدة قطاعات وزارية، فضلاً عن الولاة المعنيين، وممثلين عن القطاع الاقتصادي المحلي. وفيما يتعلق بالمناطق الحدودية، تلعب هذه المجالس دورًا حيويًا في توجيه المشاريع الاستثمارية نحو هذه الفضاءات الهشة، وضمان التنسيق بين ولايات الجنوب أو الشرق أو الغرب، بما يُسهّل إنجازمشاريع مهيكلة ذات بُعد جهوي أو حتى عابر للولايات. كما تساهم في ضبط الأولويات

[1] ليلى زيان و خديجة سعودي، .مرجع سابق، ص. 33–35.

القطاعية، [1]وتحسين مناخ الاستثمار من خلال اقتراح التعديلات اللازمة على الإجراءات أو الإطار التنظيمي، بما يتلاءم مع واقع الجهة. وتُعد المجالس الجهوية، بهذا المعنى، همزة وصل مهمة بين السياسات المركزية وبين احتياجات الجهات، خاصة في المناطق الحدودية التي تتطلب تجاوبًا سريعًا ومتكيفًا مع ظروفها الخاصة.

خامسا: المؤسسات القطاعية المعنية

- وزارة الصناعة :تحديد الأولويات القطاعية، إعداد النصوص التنظيمية.
- وزارة الداخلية :عبر الولاة، في تهيئة العقار ومرافقة المشاريع محليًا.
- وزارة المالية :فيما يخص الإعفاءات الجبائية والجمركية.
- الوكالة الوطنية للعقار الصناعي :تخصيص العقار للمشاريع.

الفرع الثاني: آليات التنسيق بين السلطات المركزية والمحلية

يُعتبر التنسيق بين السلطات المركزية والمحلية عنصرًا أساسيًا في إنجاح السياسة الاستثمارية في الجزائر، لا سيما في المناطق الحدودية، التي تتطلب استجابة سريعة، مرنة، وفعالة من مختلف المستويات الإدارية.
وقد أقرّ قانون الاستثمار 18/22 ومراسيمه التنظيمية مجموعة من الآليات المؤسساتية والتنظيمية الرامية إلى تعزيز التكامل بين القرار المركزي والتنفيذ المحلي، بما يضمن:

- توجيه أفضل للمشاريع نحو المناطق ذات الأولوية،
- وتوفير مرافقة حقيقية للمستثمرين على المستوى الميداني[2]

أولا: اللامركزية في اتخاذ القرار الاستثماري

من أبرز ما جاء به القانون 18/22 هو تفويض صلاحيات مهمة إلى السلطات المحلية، وخاصة:

[1] ليلى زيان و خديجة سعودي، مرجع سابق، ص 40–42.
[2] رضا بهناس، مرجع سابق، ص 11.

- الولاة، بصفتهم ممثلين للسلطة التنفيذية في الولاية، لهم دور مركزي في توجيه الاستثمار وتوفير العقار.
- اللجان الولائية للاستثمار، التي تبت في المشاريع التي لا تتطلب موافقة مركزية.
- تمكين الشباك الموحد الجهوي من تسجيل المشاريع ومنح الامتيازات دون الرجوع دائمًا إلى المركز.

هذه اللامركزية تهدف إلى تقريب الإدارة من المستثمر وتسريع الإجراءات، خصوصًا في ولايات الجنوب والمناطق الحدودي[1]

ثانيا: التنسيق عبر الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار(AAPI)

تلعب الوكالة دور حلقة وصل بين المركز والميدان، من خلال:

- إعداد دليل موحّد للإجراءات يُعمم على جميع الشبابيك الموحدة في الولايات.
- تنظيم اجتماعات دورية مع ممثلي القطاعات الوزارية والولايات لتقييم سير المشاريع.
- استعمال منصة رقمية موحّدة لتبادل المعلومات بين الإدارة المركزية والمصالح المحلية[2].

ثالثا: المخططات الجهوية للتنمية الاقتصادية

- تمثل هذه المخططات أداة لتوجيه الاستثمار نحو المشاريع التي تتماشى مع الخصوصيات الاقتصادية لكل منطقة.
- تُعد بالتنسيق بين وزارة الصناعة، الوكالة الجزائرية للاستثمار، ومصالح الولايات.
- تساعد في ضبط أولويات الاستثمار في كل منطقة حدودية، مثل السياحة الصحراوية، الطاقة الشمسية، الزراعة الصحراوية[3]...

[1] دليل شرح أحكام قانون الاستثمار 18/22"، ص. 72–73
[2] خذوحت بومحكك، وحميد رامي. مرجع سابق، ص 976–978.
[3] رضا بهناس، مرجع سابق، ص. 11–12.

رابعا: اللجان المشتركة والتنسيق القطاعي

- يتم إنشاء لجان مشتركة قطاعية تضم ممثلين عن الوزارات، الولاة، والهيئات المختصة لدراسة المشاريع الكبرى أو المعقدة.
- هذه اللجان تُسهّل تجاوز التداخل الإداري، وتضمن تسريع منح التراخيص والموافقات الفنية، خاصة في المشاريع ذات البُعد الحدودي أو الأمني.

خامسا: تعزيز الرقمنة وتبادل البيانات

- ساهمت الرقمنة في تسريع تبادل الملفات والقرارات بين المركز والولايات.
- يُمكن للسلطات المحلية الاطلاع على قاعدة بيانات موحّدة حول المشاريع، المزايا الممنوحة، والعقار المتاح.
- كما يُسمح للمستثمر بمتابعة ملفه من خلال منصة رقمية، ما يُقلل من البيروقراطية[1].

الفرع الثالث: برامج الدعم والمرافقة للمستثمرين في المناطق الحدودية

في إطار سعيها لجعل المناطق الحدودية قاطرة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وضعت الدولة الجزائرية مجموعة من البرامج والآليات الداعمة للمستثمرين الراغبين في إنجاز مشاريعهم في هذه المناطق ذات الخصوصية.

وتندرج هذه البرامج ضمن رؤية تكاملية بين الحوافز القانونية، المرافقة الإدارية، والدعم المالي، من أجل خلق مناخ استثماري محفز ومستقر[2].

أولا: المرافقة المؤسساتية عبر الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار(AAPI)

- تُوفر الوكالة خدمات الإرشاد والتوجيه للمستثمر منذ بداية التفكير في المشروع.
- تعيّن مكلّفًا بالمرافقة لكل مشروع، خاصة في المناطق ذات الأولوية كالمناطق الحدودية.

[1] نجاة سعدون، "التكامل بين الجانب النظري والجانب التطبيقي في إعداد مذكرة تخرج"، مجلة ذخائر اللغة، المجلد 5، العدد 2، ديسمبر 2024، ص. 69–71.

[2] نفس المرجع، ص 73-75.

- تتيح خدمة الشباك الموحد الذي يجمع مختلف الإدارات المعنية (الضرائب، الجمارك، العقار...) في نقطة واحدة.

- تُوفر الوكالة معلومات استثمارية دقيقة ومحدثة عبر منصتها الرقمية.

ثانيا: برامج الدعم المالي والتمويل

تستفيد المشاريع الاستثمارية في المناطق الحدودية من آليات تمويل خاصة، نذكر منها:

أ. أجهزة دعم تشغيل الشباب:

- مثل الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية(ANADE)
- والصندوق الوطني للتأمين على البطالة(CNAC)
- حيث تمنح هذه الأجهزة قروضًا مدعّمة، بفوائد منخفضة، وتسهيلات في التسديد.

ب. صندوق الجنوب:

- يُعد آلية تمويلية خاصة موجّهة للمشاريع في ولايات الجنوب والمناطق الحدودية.
- يُغطي جزءًا من تكاليف الاستثمار أو تهيئة العقار.
- يُمكن الجمع بين هذا التمويل وبرامج الدعم الأخرى.

ج. قروض بنكية تفضيلية:

- بعض البنوك العمومية تمنح قروضًا ميسرة للمستثمرين في المناطق النائية، بضمانات أقل ومدة إرجاع أطول.
- غالبًا ما تُرافق هذه القروض بإعفاءات ضريبية وجمركية إضافية.[1]

ثالثا: دعم الحصول على العقار الاستثماري

يستفيد المستثمر في المناطق الحدودية من إجراءات مبسّطة للحصول على العقار، خاصة عبر:

[1] مراد بلكعيبات، مرجع سابق، ص. 52–53.

- الوكالة الوطنية للعقار الصناعي(ANIREF)
- أو المصالح الولائية المختصة.

- تمنح الدولة عقود امتياز طويلة الأجل بأسعار رمزية، تصل أحيانًا إلى إعفاء كامل في السنوات الأولى.
- في بعض الحالات، تُساهم الدولة في تهيئة المحيط الخارجي للمشروع (مياه، كهرباء، طرق)[1]

رابعا: المرافقة التقنية والإدارية

- تُنظم ورشات تكوينية ودورات لفائدة المستثمرين الشباب حول إعداد ملفات الاستثمار وإدارة المشاريع.
- تُقدَّم استشارات قانونية وتقنية من خلال خلايا الدعم داخل الوكالة أو على مستوى الولايات.
- تُوفر السلطات المحلية مساعدة في الحصول على التراخيص التقنية والبيئية في آجال قصيرة.[2]

خامسا: متابعة المشاريع وتقييم أدائها

- تُتابع مشاريع المستثمرين من طرف لجان ولائية وجهوية للتأكد من مدى احترام الجدول الزمني للإنجاز.
- يُمنح المستثمر فرصة تقديم انشغالاته واقتراحاته عبر منصات إلكترونية أو لقاءات دورية مع مسؤولي الوكالة.
- يتم تجديد أو سحب الامتيازات بحسب مدى التزام المشروع بأهدافه[3].

[1] خيرة فلاح، "الأنظمة التحفيزية المستحدثة في قانون الاستثمار رقم 18/22"، *مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة جيلالي ليابس – سيدي بلعباس*، 2023، ص 7–9.
[2] نفس المرجع ص. 8–10
[3] نفس المرجع ص. 9–11.

الفصل الثاني:

تأثير قانون الإستثمار18/22 على التنمية في المناطق الحدودية

تُعدّ المناطق الحدودية في الجزائر من أكثر المناطق التي تزخر بالإمكانات الاقتصادية، سواء من حيث الثروات الطبيعية أو الموقع الجغرافي الاستراتيجي الذي يربط الجزائر بدول الجوار الإفريقي ، إلا أن هذه المناطق ظلت لسنوات طويلة تعاني من التهميش التنموي وضعف الاستثمارات، ما أدى إلى تفاقم مظاهر البطالة والهجرة والنشاط الاقتصادي غير المنظم، ولهذا السياق، فقد جاء قانون الاستثمار رقم 22-18 كإطار تشريعي جديد يحمل في طياته جملة من الأهداف، والتي من بينها إعادة التوازن التنموي بين مختلف جهات الوطن، من خلال تحفيز الاستثمارات في المناطق الأقل نموًا، وعلى رأسها المناطق الحدودية، فقد خصّ القانون هذه المناطق بأنظمة تحفيزية خاصة بها ،بهدف جعلها بيئة جاذبة للمستثمرين الوطنيين والأجانب على حدّ سواء.

غير أن طرح النصوص القانونية لا يعني بالضرورة تحقق الأهداف المرجوة منها على أرض الواقع، خاصة في ظل مجموعة من التحديات والعقبات التي لا تزال تواجه المستثمر في هذه المناطق، سواء ما تعلق بالبنية التحتية، أو الإجراءات الإدارية، أو عوامل التمويل والأمن وغيرها .

ومن هذا المنطلق، نسعى هذا الفصل إلى تقييم مدى تأثير قانون الاستثمار 22-18 على واقع التنمية في المناطق الحدودية، من خلال التطرق إلى مستوى تحقيق الأهداف التي نص عليها القانون، وتحليل أبرز الصعوبات والتحديات التي لا تزال تقيّد فعالية هذا الإطار القانوني، كما سيتم تسليط الضوء على التجارب المقارنة مع بعض الدول المجاورة، لاستخلاص الدروس والتوصيات التي من شأنها أن تساهم في تعديل وتطوير المنظومة الاستثمارية بما يتلائم مع خصوصيات هذه المناطق واحتياجاتها التنموية.

المبحث الأول: نظام الحوافز في تعزيز الاستثمار في المناطق الحدودية

يعتبر الاستثمار أحد المحركات الأساسية للنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في أي دولة في العالم ، حيث يساهم في وتحفيز الإنتاج، خلق فرص العمل، وتعزيز الابتكار ونقل التكنولوجيا، وكذلك من أجل جذب الاستثمارات، سواء المحلية أو الأجنبية، وهنا تعتمد الدول

على مجموعة من الآليات والسياسات التي تهدف إلى تهيئة مناخ او جو استثماري محفّز وتنافسي بين الدول فيما بينها و يأتي في مقدمتها نظام الحوافز الاستثمارية، وتتعدد أشكال هذه الحوافز بين إعفاءات ضريبية، وتخفيضات جمركية، وتسهيلات إدارية وعقارية، وكذلك إلى جانب حوافز مالية كتوفير الدعم المالي أو البنكي في بعض الحالات، وتُعدّ كل هذه السياسات عاملاً مهمًا في توجيه تدفقات رؤوس الأموال نحو القطاعات والمناطق ذات الأولوية، بما في ذلك المناطق النائية أو التي تعاني من ضعف في الجاذبية الاستثمارية.

في هذا السياق، يكتسي نظام الحوافز أهمية خاصة في تعزيز جاذبية البيئة الاستثمارية، وتحقيق الأهداف الاقتصادية للدولة، لا سيما في ظل المنافسة الإقليمية والدولية على استقطاب المستثمرين. وتزداد أهمية هذا النظام حين يتعلق الأمر بتحفيز الاستثمار في مناطق تتطلب تدخلًا خاصًا، مثل المناطق الحدودية، التي تمثل فضاءات واعدة ولكنها غالبًا ما تكون مهمّشة.

انطلاقًا من هذه الطرح ، سوف نتناول هذا الجزء بدراسة وتحليل دور نظام الحوافز في تعزيز الاستثمار، من خلال الوقوف على أنواعها، مع التطرق إلى الإطار القانوني المنظم له، وتحليل فعاليته في تحقيق التنمية الاقتصادية المنشودة.

المطلب الأول: الحوافز الجبائية والضريبية

تُعتبر الحوافز الجبائية والضريبية من أهم الآليات التي تعتمدها الدول في العالم لتشجيع الاستثمار وتحفيز النشاط الاقتصادي، وخاصة في ظل التنافس الدولي على جذب رؤوس الأموال والمستثمرين، وتمثل هذه الحوافز مجموعة من الامتيازات التي تمنحها الدولة للمستثمرين بهدف تخفيف العبىء الضريبي عنهم، بما في ذلك الإعفاءات الكلية أو الجزئية من الضرائب، والتخفيضات في معدلاتها، و غيرها.

وفي الجزائر، يُعد النظام الجبائي والضريبي من أبرز الأدوات أو الاليات السياسة الاقتصادية المستخدمة لتشجيع الاستثمار، حيث تكرّست عدة إصلاحات قانونية ومؤسساتية من أجل بناء

منظومة حوافز جبائية وضريبية قادرة على استقطاب المستثمرين، لا سيما في إطار قانون الاستثمار الجديد.[1]

ومن هذا المنطلق، ففي هذا الجزء سوف نتعرف على أهم الحوافز الجبائية والضريبية، وفيما تتمثل وكيف تكون، في الجزائر.

الفرع الأول: الإعفاءات الضريبية للمستثمرين

تُعد الإعفاءات الضريبية للمستثمرين من أبرز الآليات والوسائل التحفيزية التي تعتمدها الدولة لدعم الاستثمار وتخفيف الأعباء المالية على المستثمرين، ويأتي في مقدمة هذه الإعفاءات ما يتعلق بالضريبة على القيمة المضافة، باعتبارها من الضرائب غير المباشرة واسعة الانتشار، والتي تؤثر بشكل مباشر على كلفة الاستثمار.

لقد أخذ المشرّع الجزائري بعين الاعتبار عامل الزمن عند تصميم منظومة التحفيزات الجبائية الموجهة للمستثمرين، إذ حرص على أن تُمنح هذه الامتيازات في المراحل الأولى من نشاط المؤسسة، أي عند انطلاقتها الفعلية، وهي الفترة التي تكون فيها المؤسسة في أمسّ الحاجة إلى الدعم والمساندة. فخلال هذه المرحلة، غالبًا ما تواجه المؤسسة تحديات مالية وإدارية جمة، مما يجعل التدخل الجبائي من خلال الإعفاءات والتخفيضات عاملاً حاسمًا في تعزيز قدرتها على الصمود والاستمرار، ويُتيح هذا التوجه للمؤسسة فرصة تحقيق تراكم مالي معقول وتحسين وضعيتها المالية، مما يساهم في دعم خزينتها الداخلية، ويمنحها هوامش مرونة أكبر لتجاوز الصعوبات المرتبطة بمرحلة الانطلاق، كما يُمهّد لها الطريق نحو توسيع نشاطها مستقبلًا، سواء من خلال التوسع الإنتاجي، أو تنويع مجالات الاستثمار، أو ولوج أسواق جديدة.[2]

ومن جهة أخرى، وانطلاقًا من إدراك الدولة للفوارق الجهوية الكبيرة في مستويات التنمية الاقتصادية والاجتماعية بين مختلف مناطق الوطن، خاصة بين الشمال والجنوب، فإن المنظومة التحفيزية جاءت متدرجة ومرنة، بحيث تأخذ بعين الاعتبار الخصوصيات المحلية،

[1] حنان موشارة، نظام الاستثمار، محاضرات ألقيت على طلبة السنة الأولى ماستر تخصص قانون الأعمال، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة،2020 ، 2021 ، ص 17

[2] ناصر مراد ، فعالية النظام الضريبي بين النظرية و التطبيق ، دار هومة ، الجزائر ، ،2003 ص121

وتُوفّر مزايا إضافية لفائدة المناطق ذات التأخر التنموي أو التي تواجه صعوبات في جذب الاستثمارات. ويُعد هذا التوجه جزءًا من سياسة وطنية شاملة تهدف إلى تحقيق التوازن الجهوي في التنمية، وتقليص الفجوة بين مختلف مناطق البلاد، من خلال دعم الاستثمار كرافعة استراتيجية للتنمية المستدامة.[1]

فالضريبة على القيمة المضافة تُصنَّف ضمن الضرائب العامة على الاستهلاك، وتُفرض على مختلف المعاملات والعمليات التي تتم في إطار النشاط الصناعي أو التجاري أو الحرفي أو المهني الحر، مع استثناء الأنشطة ذات الطابع الفلاحي أو تلك المرتبطة بالخدمات العمومية غير التجارية، وعلى الرغم من أن هذه الضريبة يتحملها المستهلك النهائي، إلا أنها تُحصَّل بشكل منتظم في كل مرحلة من مراحل المعاملات الخاضعة لها، وهو ما يجعلها عبئًا ماليًا متراكمًا ضمن تكاليف الإنتاج أو الإنجاز.[32]

وفي إطار السياسة الوطنية لتشجيع الاستثمار، جاء المرسوم التشريعي رقم 93-12، الذي يتضمن أحكامًا تهدف إلى ترقية الاستثمار، حيث نصت المادة 17 منه على منح امتيازات خاصة ضمن النظام العام، لا تتجاوز مدتها ثلاث سنوات، من بين هذه الامتيازات،[4] الإعفاء من ضريبة القيمة المضافة على السلع والخدمات التي تُستخدم مباشرة في إنجاز الاستثمار، سواء كانت مستوردة أو مُقتناة من السوق المحلية، بشرط أن تكون هذه السلع والخدمات موجهة لإنجاز عمليات خاضعة لضريبة القيمة المضافة.[5]

وفي إطار تعزيز هذه التدابير، صدر الأمر رقم 03-01 المؤرخ في 20 أغسطس 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار، والذي تم تعديله وتتميمه لاحقًا. وكذلك نصت المادة 9 من هذا

[1] ناصر مراد، مرجع سابق ، ص121

[2] -الدليل التطبيقي على القيمة المضافة، مطبوعات وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، جوان ،2021 ص 3

[3] كمال عليوش قربوع ، قانون الاستثمارات في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ،1999 ص 5

[4] يحيى لخضر، دور الامتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية: دراسة حالة مؤسسة المطاحن الكبرى للجنوب -بسكرة- ، مذكرة ماجستير، ، قسم علوم التسيير ، كلية العلوم الاقتصادية و علو م التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة ، ص107

[5] عبد القادر أمير ، الضرائب المحلية ودورها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية ، مذكرة شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد وإدارة اعمال ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2014، ص 112

الأمر على منح مزايا ضمن النظام العام، من بينها الإعفاء من ضريبة القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار، سواء كانت مستوردة أو مُقتناة محليًا، شريطة أن تكون مخصصة لإنجاز عمليات خاضعة لهذه الضريبة.[1]

تهدف هذه الإعفاءات الضريبية إلى تقليل التكاليف المالية المرتبطة بإنجاز المشاريع الاستثمارية، مما يُسهم في تحسين مناخ الأعمال وجذب المستثمرين، خاصة في القطاعات التي تُعتبر ذات أولوية في الاستراتيجية الاقتصادية الوطنية.

الفرع الثاني: التخفيضات الجمركية على استيراد المعدات والمواد الأولية

يعتبر الإعفاء من الحقوق الجمركية من بين أبرز الإجراءات المتعلقة بتنظيم التجارة الخارجية، وقد نص عليه المشرّع الجزائري ضمن المادة 27 الفقرتين 1 و2 من قانون الاستثمار، دون أن يفصّل في تفاصيل تطبيقه وإجراءاته العملية.[2]

وبالنظر إلى هذا الغموض، أي أن المواد لم يتم التفصيل فيها ، فإن تطبيق هذا الإعفاء الجمركي يحيلنا بالضرورة إلى الرجوع إلى أحكام قانون الجمارك المعدّل سنة 2017، حيث حددت الشروط والإجراءات بدقة أكبر، لاسيما بما يتعلق بتقديم طلب رسمي من قبل المصدر أو المستورد إلى الهيئة المعنية، والمتمثل في إدارة الجمارك، من أجل الاستفادة من الإعفاءات أو التخفيضات المتعلقة بالحقوق والرسوم الجمركية.[3]

وتأتي هذه الآلية كإجراء يسمح بإدخال بعض المنتجات والسلع إلى السوق الجزائرية، خاصة تلك القادمة من بلدان أبرمت معها الجزائر اتفاقيات شراكة وتعاون تجاري، على غرار بلدان

[1] المادة 09 من الأمر رقم 03-01 المؤرخ في 20 أغسطس 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار قانون الاستثمار الصادر بالأمر رقم 01-03، مؤرخ 1 جمادى الثانية 1422 الموافق 20 غشت سنة 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية، عدد 47، الصادرة في 22 غشت 2001، ص5.

[2] بالرجوع إلى أحكام المواد 6 و7 و8 من **القانون رقم 17-04 المؤرخ في 16 فبراير 2017**، المعدل والمتمم **للقانون رقم 79-07 المؤرخ في 21 يوليو 1979**، والمتعلق **بقانون الجمارك**، والمنشور في **الجريدة الرسمية العدد 11 الصادرة بتاريخ 19 فبراير 2017**

[3] يحيى لخضر، مرجع سابق ، ص 108

الاتحاد الأوروبي، ويُعد هذا النوع من التبادل جزءًا من سياسة الانفتاح التجاري التي تهدف إلى تعزيز العلاقات الاقتصادية وتسهيل حركة السلع والخدمات عبر الحدود.[1]

وفيما يخص مجال الاستثمار، فقد حرص المشرّع على تيسير شروط الاستفادة من الإعفاء الجمركي، إذ يُمكن للمستثمرين، وخاصة أولئك الذين ينشطون في مشاريع إنتاجية أو خدماتية ذات طابع استراتيجي، أن يُعفوا من تقديم الطلب المسبق لإدارة الجمارك، شريطة أن تكون السلع أو المعدات المستوردة تدخل بشكل مباشر في إطار النشاط الاستثماري المعتمد.[2]

وتشمل هذه الإعفاءات أو التخفيضات الجمركية استيراد الآلات والمعدات الصناعية، وكذا المواد الأولية التي تُستخدم في عملية الإنتاج، وهو ما يمثل حافزا مهما للمستثمرين المحليين والأجانب على حد سواء، ووسيلة لجذب رؤوس الأموال من خلال تقليص التكاليف الأولية للمشاريع الاستثمارية. كما يسهم ذلك في دعم تنافسية المؤسسات الجزائرية، لا سيما تلك التي تنشط في المناطق الصناعية أو الحدودية، والتي غالبًا ما تعاني من ضعف في البنية التحتية أو ارتفاع في تكاليف الإنتاج.[3]

بالتالي، فإن الإعفاء أو التخفيض من الرسوم الجمركية يُعد من التدابير التشجيعية التي تُكرّس مبدأ حرية الاستثمار، وتُترجم التوجهات العامة للدولة الجزائرية نحو تشجيع التنمية الاقتصادية، وتحقيق اندماج فعّال في الاقتصاد الإقليمي والدولي.

الفرع الثالث: الحوافز المالية والدعم الحكومي للمشاريع الاستثمارية

تُعد الضريبة على أرباح الشركات من أبرز الضرائب المباشرة التي تعتمدها الأنظمة الجبائية الحديثة، وهي تشكل مصدرًا مهمًا من مصادر تمويل الخزينة العمومية. وتُعرف هذه الضريبة بأنها "رسم سنوي يُفرض على الأرباح الصافية والمداخيل التي تحققها الشركات والمؤسسات،

[1] زهية زيدان، دور الحوافز الضريبية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر قراءة في قانون الاستثمار، مجلة دراسات جبائية. م 11 ع 2 ، ص 160.

[2] نفس المرجع ، ص 160.

[3] رضا بهناس، مرجع سابق، ص 47.

وذلك بعد احتساب وخصم كافة المصاريف والتكاليف المتعلقة بالنشاط الاقتصادي للمؤسسة خلال السنة المالية".

وتُطبَّق هذه الضريبة على أساس نتائج النشاط الاقتصادي الذي تمارسه المؤسسة، أي على الربح الحقيقي المتبقي بعد خصم التكاليف التشغيلية، الأجور، الإيجارات، تكاليف الإنتاج، المصاريف المالية، والاستهلاكات وغيرها من النفقات المرتبطة مباشرة بممارسة النشاط.[1]

أولًا: الفئات الخاضعة لضريبة أرباح الشركات:

تختلف فئات الشركات الخاضعة لهذه الضريبة باختلاف طبيعتها القانونية ونشاطها، ويمكن تصنيفها إلى نوعين:

1. الشركات الخاضعة وجوبًا

تُفرض الضريبة على أرباح الشركات إلزاميًا على فئات محددة من الكيانات الاقتصادية، وهي:

أ. **شركات الأموال** : وهي الشركات التي تتميز بطبيعتها التجارية وبفصل الذمة المالية للشركة عن ذمم الشركاء، مثل شركات المساهمة (SPA) وشركات ذات المسؤولية المحدودة (SARL)، وتُعتبر هذه الشركات هي الأبرز في الاقتصاد الحديث لما تتمتع به من استقلال قانوني وشخصية معنوية.[2]

ب. **المؤسسات والهيئات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري:** وتشمل هذه المؤسسات التي تُمارس أنشطة تجارية أو صناعية ولكنها تعود للقطاع العام، مثل شركات الكهرباء، المياه، أو النقل، التي تُدار بشكل تجاري ولكنها مملوكة للدولة أو الجماعات المحلية.

[1] عبد الرؤوف أوالد سالم ، التهرب الضريبي وأثره على ميزانية الدولة، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة دكتوراه الطور الثالث ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، 2023، 2024 ، ص 229

[2] ربيعة النجاتي ، الاطار التشريعي للاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار المنتج في الجزائر قراءة في قانون الاستثمار 22/18 ،المجلة الأكاديمية للبحوث الاكاديمية القانونية و السياسية ، جامعة قاصدي مرباح ، م 5 ، ع2 ، 2021 ، ص 328.

ج. **الشركات المدنية المتكونة في شكل شركة مساهمة:** وهي شركات قد يكون نشاطها مدنيًا (غير تجاري بطبيعته)، إلا أنها اتخذت شكلًا قانونيًا تجاريًا، مثل شركة المساهمة، ما يجعلها خاضعة للضريبة على أرباح الشركات.

2. الشركات الخاضعة اختياريا:

توجد بعض الكيانات التي يمنحها المشرع الخيار في الخضوع لهذه الضريبة، وأبرزها:

أ. **شركات الأشخاص:** وهي الشركات التي تقوم على الاعتبار الشخصي بين الشركاء مثل شركات التضامن وشركات التوصية البسيطة. وبالرغم من أن الأصل فيها هو الخضوع للضريبة على الدخل الإجمالي، إلا أن القانون الجزائري يُجيز لها – بطلب منها – أن تختار الخضوع للضريبة على أرباح الشركات بدلًا من الضريبة على الدخل، إذا رأت أن ذلك أكثر ملاءمة لمصالحها المالية أو التنظيمية.[1]

ولقد سعى المشرع الجزائري، من خلال سياسة الإعفاءات من الضرائب الجبائية على أرباح الشركات ، إلى تحقيق عدة أهداف اقتصادية واجتماعية، و نذكر من بينها:

- **التشجيع على إنشاء الشركات والمؤسسات الجديدة:** حيث يُمنح الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات لفترة معينة في بداية المشروع، مما يُخفف العبء الجبائي على المستثمر في مرحلة حساسة تتسم غالبًا بارتفاع التكاليف التشغيلية وانخفاض الإيرادات.
- **تعزيز تنافسية المؤسسات القائمة:** فالإعفاء يساهم في زيادة أرباح الشركات، ويمنحها قدرة أكبر على التوسع وتطوير نشاطها، سواء من خلال اقتناء تجهيزات حديثة أو فتح فروع جديدة.
- **تساهم في دفع عجلة الاستثمار الوطني والأجنبي:** إذ تُعتبر الحوافز الضريبية من أهم الوسائل التي تعتمدها الدول لجذب رؤوس الأموال، خاصة في ظل المنافسة الدولية بين الاقتصادات الناشئة.[2]

[1] ربيعة النجاتي ، مرجع سابق ، ص 228

[2] أوالد سالم عبد الرؤوف، مرجع سابق ، ص 229

- **خلق مناصب شغل جديدة:** وذلك من خلال تحفيز المشاريع على التوسع والنمو، يزداد الطلب على اليد العاملة، مما ينعكس إيجابيًا على سوق العمل ويُساهم في الحد من البطالة، خاصة في المناطق ذات الأولوية.

إن الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات لا يُعدّ فقط وسيلة لتخفيف العبء المالي على المستثمر، بل هو أداة ضمن سياسة اقتصادية أوسع تهدف إلى تحقيق التنمية، وتحفيز النمو، وبناء قاعدة إنتاجية قوية تُساهم في تنويع الاقتصاد الوطني.[1]

- **الإعفاء من الرسم على النشاط المهني (TAP):** استنادًا إلى ما ورد في المادة 217 من قانون الضرائب المباشرة، يُفرض الرسم على النشاط المهني سنويًا على أساس رقم الأعمال الذي يحققه الأشخاص الطبيعيون أو المعنويون في الجزائر، وذلك عند ممارستهم لنشاط تجاري أو صناعي تعود أرباحه إلى فئة الدخل الخاضع للضريبة ضمن نظام الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) أو ضمن إطار الضريبة على أرباح الشركات (IBS)، ويُعد هذا الرسم أحد الرسوم الجبائية الموجهة لتمويل ميزانيات الجماعات المحلية، ويُفرض على مختلف النشاطات الاقتصادية التي تدرّ دخلاً داخل التراب الوطني.[2]

المطلب الثاني: الحوافز غير الجبائية والإدارية

الفرع الأول: تبسيط الإجراءات الإدارية لتأسيس الشركات

تم إنشاء الشباك الموحد التابع للوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI) لتوفير نقطة اتصال واحدة للمستثمرين و يضم هذا الشباك ممثلين عن مختلف الإدارات المعنية، مثل الضرائب، الجمارك، السجل التجاري، التعمير، البيئة، العمل، والضمان الاجتماعي، يهدف هذا التجمع إلى تسهيل الإجراءات وتوفير الوقت والجهد للمستثمرين.

[1] الكاهنة أرزيل، مرجع سابق، ص 70.

[2] المادة 217 :معدلة بموجب المادتين 17 من قانون المالية لسنة 1995 و 15 من قانون المالية لسنة 1998.

تم اتخاذ خطوات لتقليل عدد الوثائق المطلوبة لتأسيس الشركات، مما يسهل على المستثمرين بدء أعمالهم، كما تم تسريع عملية التسجيل في السجل التجاري، حيث يمكن الحصول عليه في غضون 24 ساعة بعد تقديم الملف الكامل.

- توفير ضمانات قانونية للمستثمرين.
- تعزيز الشفافية في الإجراءات.
- تقديم حوافز للمشاريع التي تساهم في النمو الاقتصادي.[1]

الفرع الثاني: تقليل القيود القانونية على الاستثمار الأجنبي

تسعى الدولة الجزائرية، في إطار تحديث منظومتها القانونية وتكييفها مع متطلبات الاقتصاد ، إلى الحد من القيود القانونية التي قد تعيق تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة. وقد ظهر هذا التوجه بوضوح في القوانين المتعلقة بالاستثمار، والتي حاولت أن توفق بين متطلبات السيادة الوطنية والحرية التعاقدية التي يطالب بها المستثمر الأجنبي وفيما يلي أهم ما ساهمت به الدولة الجزائرية في التقليل من القيود على الاستثمار الأجنبي، أو المستثمر الأجنبي على وجه الخصوص :

- ينص القانون رقم 09-16 المتعلق بترقية الاستثمار في مادته 22[2] على أن التعديلات أو الإلغاءات التي قد تطرأ على هذا القانون مستقبلاً لا تسري على الاستثمارات المنجزة في إطاره، إلا إذا طلب المستثمر ذلك صراحة، وهذا يعكس التزام الدولة الجزائرية بضمان استقرار الإطار القانوني للاستثمار، مما يطمئن المستثمر الأجنبي بأن حقوقه ومكتسباته لن تتأثر بتغييرات تشريعية مستقبلية.[3]

[1] عبد الحق شنتوفي ، مرجع سابق ، ص 322

[2] المادة 22 من القانون رقم 09-16، المؤرخ في 29 شوال1437، المتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية، عدد46، 2016، ص22.

[3] على غسان على ، الاستثمارات الأجنبية و دور التحكيم في تسوية المنازعات التي قد تثور بصددها ، اطروحة دكتو اره ، كلية الحقوق ،جامعة عين شمس، القاهرة ، 2004 ص 145.

- تضمن المادة 25 من القانون رقم 09-16 [1]للمستثمر الأجنبي الحق في تحويل رؤوس الأموال المستثمرة والعائدات الناتجة عنها إلى الخارج، وذلك يشمل ذلك الأرباح، العائدات، المداخيل الناتجة عن التنازل أو التصفية، وحتى الرواتب ، هذا يعزز من جاذبية البيئة الاستثمارية الجزائرية للمستثمرين الأجانب الباحثين عن حرية في حركة رؤوس أموالهم[2]

من بين أبرز الضمانات التي حرص المشرّع الجزائري على توفيرها للمستثمر الأجنبي في إطار قانون ترقية الاستثمار رقم 09-16، هو ضمان حرية تحويل رؤوس الأموال والعائدات الناجمة عنها نحو الخارج، وهي مسألة محورية تؤثر بشكل مباشر على قرار المستثمر بالدخول إلى السوق الجزائرية. وقد تم تكريس هذا المبدأ في المادة 25 من هذا القانون، التي جاءت بصيغة قانونية دقيقة وشاملة.[3]

ينص القانون على أن الاستثمارات التي تُنجز من خلال مساهمات في رأس المال في شكل حصص نقدية مستوردة عبر القنوات المصرفية المعتمدة، ومدونة بعملة قابلة للتحويل ويحدد سعر صرفها من طرف بنك الجزائر، تتمتع بحق ضمان تحويل الرأسمال المستثمر وكافة العائدات التي تنتج عنه، ويشترط أن تكون هذه الحصص قد تم التنازل عنها لصالح بنك الجزائر، وأن تساوي قيمتها أو تفوق الحدود الدنيا المنصوص عليها بحسب التكلفة الإجمالية للمشروع الاستثماري، ووفق ما ينص عليه التنظيم المعمول به.[4]

كما تشمل هذه الضمانات أيضًا إمكانية اعتبار إعادة استثمار الأرباح والفوائد وأرباح الأسهم – المصرح بإمكانية تحويلها – كحصص خارجية قابلة للاستفادة من ضمان التحويل، بشرط احترام التشريع والتنظيم الجاري بهما العمل، ويُعد هذا الإجراء تشجيعًا إضافيًا على إعادة ضخ

[1] المادة 25 ف-4- من القانون16-09 المتعلق بترقية الاستثمار، مرجع سابق، ص22.

[2] شوقي لبيك،ضمانات جذب الاستثمار الأجنبي للجزائر على ضوء القانون /16 09المتعلق بترقية الاستثمار ، مجلة البحوث و الدراسات القانونية ، ع 8 ص.249

[3] المادة 25 من القانون رقم 16-09 المتعلق بترقية الاستثمار، مرجع سابق، ص22.

[4] جلاء وفاء محمدين،التحكيم بين المستثمر الاجنبي والدولة المضيفة للاستثمار، دارالجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية ،2001،ص5 .

الأرباح في السوق الجزائرية، مع المحافظة في الوقت ذاته على حق المستثمر في استرجاع أمواله الأصلية وعائداتها.

وحرصًا على توفير ضمانات شاملة، وسّع المشرّع من نطاق هذا الحق ليشمل أيضًا الحصص العينية، شرط أن تكون مستوردة من الخارج، وأن تخضع لتقييم وفق القواعد القانونية المعمول بها في ما يخص إنشاء الشركات. ويؤكد ذلك أن الجزائر لا تقتصر في ضمان التحويل على المساهمات النقدية فحسب، بل تعترف كذلك بالمساهمات العينية ذات المصدر الأجنبي كجزء من رأس المال الواجب حمايته.[1]

ولم يغفل القانون أيضًا عن الحالات التي تتعلق بالتنازل أو تصفية الاستثمارات، حيث نص على أن المستثمر الأجنبي يستفيد من ضمان تحويل المداخيل الصافية الناتجة عن هذه العمليات، حتى وإن تجاوزت تلك المداخيل قيمة رأس المال المستثمر في البداية. وهو ما يُعد تطورًا نوعيًا في حماية الحقوق المالية للمستثمر الأجنبي، ويعكس رغبة المشرّع في جذب استثمارات ذات طابع طويل المدى.[2]

وتجدر الإشارة إلى أن أهمية هذا المبدأ دفعت العديد من الدول إلى تضمينه ضمن الاتفاقيات الثنائية للاستثمار التي أبرمتها الجزائر، وذلك لتأكيده كحق قانوني دولي يُمكن الاحتكام إليه في حالة النزاعات أو الخلافات. ومع ذلك، اختلفت الاتفاقيات في تحديد المدة الزمنية القانونية المسموح بها للتحويل، مما يفتح المجال لنقاشات فقهية وقانونية حول ضرورة توحيد المعايير والإجراءات المعتمدة لتأمين تنفيذ هذه الضمانات بكفاءة وسلاسة.[3]

- يُمنح المستثمر الأجنبي الحق في اختيار تطبيق القانون الجديد على عقده الاستثماري إذا كان ذلك في مصلحته، هذا يعني أن المستثمر يمكنه الاستفادة من الامتيازات التي قد تتضمنها التعديلات التشريعية الجديدة، مما يوفر له مرونة قانونية إضافية[4].

[1] عبدالصمد لعرشي، دورالسياسة الجبائية في جذب الاستثمارالأجنبي المباشر، دراسة حالة الجزائر و تونس، مذكرة ماجستير، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير،جامعه عبدالحميد بن باديس،مستغانم،2017، ص91.

[2] جلاء وفاء محمين، مرجع سابق، ص 6.

[3] نفس المرجع، ص 6.

[4] شوقي لبيك ، مرجع سابق، ص 250

الفرع الثالث: تقديم تسهيلات في الحصول على الأراضي والعقارات الاستثمارية

في إطار سعي الجزائر لتحسين مناخ الاستثمار فيها وجعله أكثر جاذبية وشفافية، قامت الدولة الجزائرية بإدراج جملة من التسهيلات المهمة ضمن قانون الاستثمار رقم 22-18، وكذا ضمن القانون رقم 23-17 المتعلق بمنح العقار الاقتصادي التابع للأملاك الخاصة للدولة،[1] وقد تمحورت هذه التسهيلات حول توفير العقار المناسب لإنجاز المشاريع الاستثمارية، باعتباره من الشروط الأساسية التي يعتمد عليها المستثمرون في اتخاذ قراراتهم الاقتصادية، سواء كانوا جزائريين أو أجانب.

وأولى هذه التسهيلات تمثلت في:

أولا: استحداث جهة موحدة مختصة بمنح العقارات الاقتصادية:

وهي الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI)، التي تتولى عبر شباكها الوحيد استقبال ومعالجة طلبات المستثمرين المتعلقة بالحصول على العقار. وقد جاء هذا الإجراء لتبسيط المسار الإداري وتقليص آجال المعالجة، بما يضمن شفافية أكثر وعدالة في توزيع الأوعية العقارية المتاحة. وبموجب هذا النظام، يُمنح العقار بصيغة الامتياز لمدة 33 سنة قابلة للتجديد، مع إمكانية تحويله إلى ملكية كاملة عبر التنازل، بعد الإنجاز الفعلي للمشروع.[2]

ثانيا: إطلاق منصة رقمية للمستثمرين

لتفادي التعقيدات الورقية والميدانية، تم إطلاق منصة رقمية للمستثمرين تُدار من قبل الوكالة نفسها، تسمح للمستثمر بتقديم الطلبات إلكترونيًا، متابعة مراحل معالجتها، الاطلاع على الوفرة العقارية المتاحة في مختلف الولايات، والحصول على شهادات التسجيل والترخيص، وهذه

[1] المادة 14 من القانون رقم 23-17، المتعلق بمنح العقار الاقتصادي التابع للأملاك الخاصة للدولة، المؤرخ في 15 نوفمبر 2023، الجريدة الرسمية، عدد 73، الصادرة في 16 نوفمبر2023، ص8 .

[2] شيبان سامية ، الاستثمار الأجنبي في الجزائر بين التحفيز والتقييد ، أطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة مولود معمري ، تيزي وزو ، 2021 ، ص 149.

الرقمنة جاءت كاستجابة مباشرة لمطالب المستثمرين بتسريع الإجراءات وضمان حقهم في الوصول إلى المعلومة العقارية في الوقت الحقيقي.[1]

ثالثا: التهيئة المسبقة للعقار الاقتصادي قبل منحه

سواء كان موجهًا للاستثمار الصناعي أو السياحي أو العمراني، وقد أُسندت هذه المهمة إلى هيئات ووكالات عمومية مختصة، بهدف ضمان جاهزية المواقع الاستثمارية وتمكين المستثمرين من مباشرة أعمالهم دون عراقيل مادية أو لوجستية مرتبطة بتجهيز الموقع.[2]

كما تم اعتماد مجموعة من التحفيزات المالية والضريبية المصاحبة لمنح العقار، أهمها

رابعا: إعفاء المستثمر من تسديد الإتاوة السنوية خلال الفترة السابقة لدخول المشروع حيز الاستغلال

وضمان احتساب سعر التنازل عند التحويل بناءً على قيمة الامتياز الأصلية دون تحيينها، بل أكثر من ذلك، يُسمح بخصم الإتاوات السنوية التي تم دفعها من قيمة التنازل النهائية، مما يقلل بشكل كبير من العبء المالي على المستثمر.[3]

من الجوانب المهمة التي وفرها القانون أيضًا، إمكانية استخدام العقار كضمان للحصول على تمويل بنكي، إذ يُسمح برهن الحق العيني الناتج عن عقد الامتياز لصالح المؤسسات البنكية، مما يتيح للمستثمرين تأمين القروض اللازمة لتنفيذ مشاريعهم، ويُعد ذلك عاملاً حاسمًا لتشجيع الاستثمار، خاصة في ظل التحديات المرتبطة بالحصول على التمويل.

وفي سبيل حماية التوازن بين الحقوق والالتزامات، نص القانون على آلية استرجاع العقار في حال الإخلال بالالتزامات المنصوص عليها في دفتر الشروط حيث تحتفظ الدولة ممثلة في الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار بحق فسخ عقد الامتياز بصفة انفرادية، واستعادة العقار

[1] شيبان سامية، مرجع سابق، ص 149.

[2] ريمة عميروش ، تجربة الجزائر في مجال الاستثمار ، أطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة مولود معمري ، تيزي وزو ، 2023، ص270

[3] نفس المرجع ، ص 271.

ومنحه لمستثمر آخر أكثر التزامًا وجدية، ما يُسهم في المحافظة على الدورة الاستثمارية واستغلال الأوعية العقارية بشكل فعّال.[1]

إن هذه التسهيلات العقارية تُجسّد التوجه الجديد للسياسات العمومية في الجزائر، التي باتت تراهن على تطوير البيئة الاقتصادية عبر أدوات قانونية وتنظيمية واقعية ومحفّزة. وتبرز العقارات الموجهة للاستثمار كأحد أهم أركان هذا التوجه، حيث لم يعد يُنظر إليها كعنصر مكمل فحسب، بل كعامل رئيسي في استقطاب الاستثمارات الوطنية والأجنبية على حد سواء.

المطلب الثالث: دور البنية التحتية في تحفيز الاستثمار

الفرع الأول: تأثير تحسين الطرق والمواصلات على جذب المستثمرين

ان عملية تحسين الطرق والمواصلات من أهم الإجراءات و العوامل المحفزة لجذب الاستثمار، حيث يوفّر بيئة داعمة للأعمال من خلال تسهيل حركة السلع والخدمات والأفراد بسرعة وأمان وبتكاليف منخفضة، وهو ما يُساهم في رفع كفاءة النشاط الاقتصادي بشكل عام. فالنقل يمثل عنصرًا حاسمًا في نجاح الأنشطة الاقتصادية المختلفة، إذ يُقرّب مناطق الإنتاج من الاستهلاك، ويُعزز كفاءة التبادل السلعي والخدمي، مما يؤدي إلى تحقيق التكامل بين القطاعات الاقتصادية المختلفة وتوسيع الأسواق الداخلية والخارجية.[2]

وتعتمد الدولة في هذا الإطار على انشاء مراكز لوجستية عصرية تُدار بالشراكة مع القطاع الخاص، لتحديث سلاسل الإمداد والتموين، إلى جانب تطبيق نظم النقل الذكية التي تعتمد على تقنيات الاتصالات والتحكم للحصول على بيانات فورية عن أداء الشبكات وظروف الطقس، مما يُحسن من السلامة المرورية ويُعزز الإنتاجية دون الحاجة لإنشاء بنى تحتية جديدة. كما أن تطوير الطرق والمواصلات يُسهم في رفع القدرة التنافسية للسلع من خلال خفض تكاليف النقل، وتسهيل الحصول على المواد الأولية، وتسريع دورة الإنتاج، وهو ما ينعكس إيجابًا على الأسعار والربحية.

[1] بشير جغيرن ، العقار كآلية لجدب الاستثمار ، مجلة المستقبل ، ع 4 ، جويلية 2018 ، ص ص 54، 53

[2] هشام دغموم ، أهمية تطوير قطاع النقل في الجزائر كآلية لترقية مناخها الاستثماري، جملة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، م 7 ، ع 1 ، ص 237

ومن جهة أخرى، فإن تأهيل وتوسيع الموانئ وربطها بوسائل النقل متعددة الوسائط (كالسكك الحديدية والنقل النهري والطرق السريعة) يُمكّن من استقبال وسائل النقل العملاقة ويُعزز من قدراتها الاستيعابية، مما يُسهم في تسريع عمليات الشحن والتفريغ، وتوفير خدمات لوجستية متطورة تخدم التجارة والاستثمار. ويساهم هذا التكامل في تحقيق الاستغلال الأمثل للموارد والطاقات البشرية، وتسهيل تموضع المشاريع في المناطق ذات الجدوى الاقتصادية العالية، كما يُسهل تنقل اليد العاملة والسلع، ويُنشّط بذلك الدورة الإنتاجية والتوزيعية.

وتبرز أهمية هذه الجهود في تعزيز الثقة لدى المستثمرين، وتوفير بيئة تنافسية مستدامة، تُراعي شروط السلامة والبيئة، وتدعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة.[1]

الفرع الثاني: أهمية تطوير شبكات الكهرباء والمياه والاتصالات

في الجزائر، يُعتبر تطوير شبكات الكهرباء والمياه والاتصالات من الركائز الأساسية لتعزيز مناخ الاستثمار وتحقيق التنمية المستدامة. فيما يلي أبرز النقاط التي توضح أهمية هذا التطوير في السياق الجزائري:

- تسعى الجزائر إلى بناء سيادة صناعية وتكنولوجية في مجال تخزين الكهرباء، من خلال إطلاق شعبة صناعية متكاملة لتصنيع البطاريات، مما يدعم التحول الطاقوي ويعزز الاستقلالية في هذا المجال.
- عصرنة تسيير خدمات المياه من خلال اتفاقيات مع مؤسسات وهيئات وطنية لتطوير وعصرنة تسيير خدمات المياه، بما في ذلك توفير حلول رقمية متكاملة وتسهيل الدفع الإلكتروني للفواتير، مما يحسن من جودة الخدمة ويزيد من كفاءة التسيير.
- تطوير البنية التحتية في مجالات الكهرباء والمياه والاتصالات يقلل من التكاليف التشغيلية ويزيد من كفاءة الأعمال، مما يجعل البيئة الاستثمارية في الجزائر أكثر جاذبية للمستثمرين المحليين والأجانب.
- توفر بنية تحتية متطورة دعم نمو القطاعات الصناعية والزراعية والتكنولوجية، مما يساهم في تنويع الاقتصاد الوطني وزيادة الناتج المحلي الإجمالي.[1]

[1] هشام دغموم ،مرجع سابق ، ص 236

- خلق فرص عمل مشاريع تطوير البنية التحتية توفر العديد من فرص العمل في مختلف القطاعات، مما يساهم في تقليل معدلات البطالة وتعزيز التنمية في البلاد[2]

الفرع الثالث: دور المناطق الصناعية والتجارية في تعزيز فرص الاستثمار

تُعد المناطق الصناعية من أهم الأدوات الاستراتيجية المعتمدة في مختلف الدول العربية لتوطين الأنشطة الصناعية، إذ بات أسلوب إنشاء وتطوير المناطق الصناعية أحد الخصائص الأساسية التي تميز نمط التوطن الصناعي الحديث، و هذا أدى إلى تعزيز مكانة هذه المناطق كمراكز أو أقطاب تنموية قادرة على إحداث تغييرات ملموسة على المستويين المحلي والوطني وفيما يلي سوف نعالج دور هذه المناطق في تعزيز فرص الاستثمار.

أولا: دفع عجلة التنمية الاقتصادية والصناعية

من أبرز الأدوار التي تؤديها المناطق الصناعية هو دفع عجلة التنمية الاقتصادية بصفة عامة، وتعزيز التنمية الصناعية على وجه الخصوص. إذ تُعد هذه المناطق محركات حقيقية للنشاط الاقتصادي من خلال ما توفره من بيئة مناسبة للاستثمار والإنتاج، وما تتيحه من فرص لتوسيع القاعدة الصناعية وتنويع القطاعات الاقتصادية.

ثانيا: خلق فرص العمل وتقليل البطالة

تلعب المناطق الصناعية دورًا مهما في توفير فرص العمل، خاصة في المناطق الريفية، حيث تُساهم في جذب الصناعات إلى تلك المناطق التي تعاني من معدلات بطالة مرتفعة، وبالتالي تساعد على الحد من ظاهرة النزوح الريفي إلى المدن. كما تتيح هذه المناطق فرصًا لامتصاص الفائض من اليد العاملة في القطاع الزراعي، ما يُسهم في تنويع مصادر الدخل وتحسين مستوى المعيشة.

[1] عبد القادر قادري، حوافز الاستثمار في المناطق الحرة كأحد السبل للتنمية في الاقتصاديات النامية، مجلة الدارة والتنمية للبحوث والدراسات، م09 ع 01 2020 ، ص 111.

[2] نفس المرجع، ص 111.

ثالثا: استقطاب الاستثمارات الخاصة والمحلية

من الوظائف الأساسية للمناطق الصناعية أنها تُعد بيئة جاذبة لـ الاستثمارات الخاصة، سواء على المستوى المحلي أو الوطني. فبفضل التسهيلات التي توفرها كالإعفاءات الضريبية، والبنية التحتية المتكاملة، والتشريعات الداعمة، تُصبح المناطق الصناعية مجالًا ملائمًا لتطوير القطاع الصناعي المحلي، وتحفيز رجال الأعمال والمستثمرين على إطلاق مشاريعهم الإنتاجية.[1]

رابعا: جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة

تلعب المناطق الصناعية دورًا بالغ الأهمية في جذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة، خاصة إذا ما توفرت فيها امتيازات خاصة مثل الأراضي بأسعار مدعمة، أو دعم مالي وتكويني للمستثمرين، أو تسهيلات جمركية وضريبية.

خامسا: تحسين مستويات المعيشة ومحاربة الفقر

تُساهم المناطق الصناعية بشكل مباشر في رفع مستويات معيشة المواطنين، من خلال توفير فرص عمل جديدة وزيادة الدخل الفردي، كما تساهم بشكل غير مباشر في تحقيق التنمية الاقتصادية المحلية ، ويتضاعف هذا الأثر الإيجابي عندما تتركز هذه المناطق في المناطق النائية أو الريفية، مما يؤدي إلى خفض معدلات الفقر وتعزيز الاندماج الاقتصادي والاجتماعي.

سادسا: نقل التكنولوجيا والابتكار

تُساهم المناطق الصناعية، من خلال استقطاب شركات دولية ومحلية متطورة، في نقل التكنولوجيا وتوطينها، ما يساعد في تحديث البنية الصناعية المحلية ورفع مستوى الكفاءة الإنتاجية، وبالتالي تعزيز تنافسية المنتجات الوطنية في الأسواق الإقليمية والدولية.[2]

[1] سميرة بن أحمد و نذير بداجي ، دور المناطق الصناعية والمناطق الحرة كمناطق استثمارية خاصة في تعزيز النمو الاقتصادي لمجتمعات عربية مع الاشارة الى تجربة شركة كوندور إلكترونيك ببرج بوعريريج والمنطقة الحرة جبل علي ، مجلة إيكوفاين، م 02، ع 02 ، 2020 ، ص 18.

[2] سميرة بن أحمد و نذير بداجي، مرجع سابق ، ص 18.

سابعا: الالتزام بالمعايير البيئية وتعزيز التنمية المستدامة

تُلزم الإدارة الحديثة للمناطق الصناعية بتطبيق معايير صارمة في المجال البيئي، من خلال تشجيع الاستثمار في التكنولوجيا النظيفة، وتحسين إدارة النفايات، والرقابة على الملوثات. كما أن الإدارة المتخصصة لهذه المناطق تساهم في نشر البيانات والإحصاءات، مما يُسهل عمليات التحديث والتطوير بناء على قرارات مبنية على معطيات دقيقة.[1]

كمثال عملي على نجاح المناطق الصناعية في تعزيز القدرة التنافسية للمنتجات الوطنية، يمكن دراسة تجربة **شركة كوندور إلكترونيك**، التي تنشط في المنطقة الصناعية لولاية برج بوعريريج، والتي تُعد من أنجح المؤسسات الصناعية الجزائرية.

الطبيعة القانونية: شركة ذات أسهم (SPA)

القطاع: خاص

مجال النشاط: الإنتاج، التوزيع، والاستيراد

رأس المال الاجتماعي: 2,450,000,000 دينار جزائري

عدد العمال: حوالي 4000 عامل

تُظهر نتائج الشركة تطورًا مستمرًا في الإنتاج، وزيادة في رقم الأعمال، مما يدل على قدرتها التنافسية، وهو ما لم يكن ممكنًا لولا توفر البنية التحتية المناسبة والحوافز التي وفرتها المنطقة الصناعية.

يتبين أن المناطق الصناعية تُشكل آلية فعالة في تعزيز فرص الاستثمار على كافة المستويات، لما توفره من بيئة مناسبة للنمو الاقتصادي، وتسهيلات تشريعية وتنظيمية، إلى جانب أثرها الاجتماعي الإيجابي في محاربة البطالة والفقر، وتعزيز التنمية المستدامة. وتُعد

[1] زرقط رشيد ، دور الاستثمارات العامة في تعزيز البنية التحتية ، مجلة الاقتصاد والتجارة الدولية / ، م 1 ، ع 1، 2019 ، ص 14.

تجربتا الجزائر وشركة كوندور نموذجين واضحين على نجاح هذه المناطق في دعم الاقتصاد الوطني وتنمية القطاعات الإنتاجية.[1]

المبحث الثاني : الآفاق المستقبلية

وفي هذا المبحث سوف نعالج أهم الآفاق المستقبلية لقانون الاستثمار 22-18 من مختلف النواحي

المطلب الأول: تقييم فعالية قانون الاستثمار 18/22 في تحقيق التنمية الحدودية

الفرع الأول: مدى تحقيق الأهداف المسطرة في القانون

يُعتبر قانون الاستثمار الجزائري رقم 22-18الصادر في عام 2022 محاولة لمعالجة الثغرات التي شابت القوانين السابقة، مثل المرسوم التشريعي 93-12والقانون 16-09، وذلك عبر إدخال إصلاحات تهدف إلى تحفيز الاستثمار المحلي والأجنبي، مع التركيز على تطوير القطاعات ذات الأولوية وتحقيق تنمية إقليمية متوازنة، لكن مدى تحقيق هذا القانون للأهداف المسطرة يمكن تقييمه من خلال عدة جوانب:

* تشجيع الاستثمارات في القطاعات ذات القيمة المضافة العالية.

* تحقيق تنمية إقليمية مستدامة ومتوازنة.

* تعزيز الشراكات الاقتصادية مع الدول الأجنبية.

* توفير فرص عمل جديدة وتحسين مستوى المعيشة.

وفيما يلي سنعالج أهم الأهداف التي تم تحقيقها في قانون الاستثمار :

لقد قدم قانون الاستثمار العديد من الإعفاءات الضريبية منها جزئية وأخرى كلية لمدة 5 سنوات للمشاريع في المناطق ذات الأولوية، خاصة في قطاعات التصدير والصناعة التقليدية، مع خفض نسبة الضريبة على الشركات إلى35% .[1]

[1] سميرة بن أحمد و نذير بداجي، مرجع سابق، ص 18.

اعفاء السلع التجهيزية والآلات من رسوم الاستيراد والضريبة على القيمة المضافة، مما يقلل تكاليف التأسيس للمستثمرين .

لقد تم انشاء منصة رقمية لتقريب المستثمر من الإدارة، وهو إجراء يهدف إلى تقليل البيروقراطية، لكن تطبيقه الفعلي لا يزال يواجه تحديات عملية .

ركز القانون على تعزيز التنمية الإقليمية كتشجيع الاستثمارات في المناطق ذات الأولوية، مثل الجنوب والهضاب العليا، من خلال تقديم حوافز ضريبية والتي تصل إلى 50%و بالإضافة الى تسهيلات إدارية، وقد ساهم ذلك في تحفيز بعض المشاريع في هذه المناطق، إلا أن التوزيع الجغرافي للاستثمارات لا يزال غير متوازن بشكل كامل.

إعفاء أرباح الصادرات من الضرائب لمدة 5 سنوات، شرط تحويل العائدات بعملة أجنبية ، وهذا يساعد على تشجيع التصدير.[2]

لقد ساهم القانون في تحسين جاذبية الجزائر كموقع استثماري وذلك ساهم في جذب الاستثمارات ، خاصة في القطاعات الاستراتيجية مثل كالتعدين والطاقة، على سبيل المثال، تم تقديم مشروع قانون جديد لتنظيم النشاطات المنجمية والذي كان يهدف إلى تشجيع الاستثمار في هذا القطاع وجعله أكثر جاذبية واستقرارًا وشفافية، مع مواكبة التطورات العالمية في المجال المنجمي.[3]

الفرع الثاني: العقبات التي تواجه المستثمرين في المناطق الحدودية بالجزائر

رغم ما تزخر به المناطق الحدودية في الجزائر من موارد طبيعية غنية، وموقعها الاستراتيجي الذي يؤهلها لأن تكون موقع حيوي للتبادل الاقتصادي والتجاري مع دول المجاورة، إلا أن الواقع يكشف عن مجموعة من العراقيل والعقبات التي لا تزال تعيق تدفق الاستثمارات وتحول دون تحقيق التنمية المنشودة في هذه المناطق، ومن أبرز هذه العقبات:

---

[1] لخضر يحيى ، مرجع سابق، ص107

[2] ناصر مراد، مرجع سابق ، ص121

[3] [3] بهناس رضا ، مرجع سابق ، ص 47

أولا: ضعف البنية التحتية والخدمات اللوجستية

تعاني المناطق الحدودية من تأخر كبير في مجال البنية التحتية، سواء من حيث الطرق والمواصلات أو من حيث التجهيزات اللوجستية الضرورية لتشغيل المشاريع الاستثمارية بفعالية. فالطرقات غالبًا ما تكون متهالكة أو غير معبّدة، والموانئ والمطارات القريبة إما غير مؤهلة تقنيًا أو بعيدة عن مناطق النشاط الاقتصادي، مما يؤدي إلى ارتفاع تكلفة النقل وصعوبة تسويق المنتجات، إضافة إلى ضعف الاتصال بشبكات الكهرباء والمياه والاتصالات، مما يخلق بيئة غير مناسبة للمستثمرين.

ثانيا: البيروقراطية وتعقيد الإجراءات الإدارية

تُعد الإجراءات الإدارية المعقدة وطول الآجال المطلوبة للحصول على الموافقات والتراخيص من أبرز العوائق التي يشتكي منها المستثمرون، خصوصًا في المناطق البعيدة عن العاصمة والمراكز الإدارية الكبرى. كما أن تذبذب الإطار القانوني وعدم استقرار السياسات يزيدان من الغموض لدى المستثمرين، مما يدفعهم في كثير من الأحيان إلى صرف النظر عن تنفيذ مشاريعهم أو تأجيلها.[1]

ثالثا: ضعف الوصول إلى التمويل والدعم المالي

تواجه المؤسسات الناشئة والمتوسطة، خاصة في المناطق الحدودية، تحديات في الحصول على التمويل الضروري لتنفيذ المشاريع. فالمصارف غالبًا ما تضع شروطًا معقدة، وتتطلب ضمانات يصعب توفيرها، ما يؤدي إلى حرمان شريحة واسعة من الفاعلين الاقتصاديين من فرص التمويل، وبالتالي تعطيل ديناميكية الاستثمار المحلي.

رابعا: تنامي ظاهرة التهريب والتجارة غير الرسمية

تنتشر في العديد من المناطق الحدودية أنشطة التهريب، خاصةً فيما يتعلق بالسلع المدعّمة مثل الوقود والمواد الغذائية، وهو ما يُلحق خسائر جسيمة بالاقتصاد الوطني ويؤثر سلبًا على

[1] شوقي يعيش تمام ، فريد علواش ، التحديات التي تواجه سياسة الاستثمار في الجزائر ، جملة الحقوق والحريات ، 2016 ، ص 14

مناخ الاستثمار المشروع. إذ يؤدي وجود أسواق موازية غير خاضعة للرقابة إلى تشويه المنافسة وتعطيل فرص الاستثمار النظامي.

خامسا: غياب الحوافز الخاصة بالمناطق الحدودية

على الرغم من بعض التدخلات الحكومية، إلا أن معظم المستثمرين لا يجدون في المناطق الحدودية حوافز خاصة أو نظامًا تفضيليًا يشجع على توطين المشاريع، بالمقارنة مع المناطق الساحلية أو الحضرية، فغياب الامتيازات الضريبية، وضعف البنية التحتية، ونقص برامج الدعم يشكل حاجزًا نفسيًا وماديًا أمام المستثمرين المحتملين.[1]

الفرع الثالث: التحديات الاقتصادية وتأثيرها على الاستثمار الحدودي

تعاني الجزائر من الكثير من التحديات الاقتصادية التي تؤثر على الاستثمار ونلخصها فيما يلي :

أولا: التركيز على قطاع المحروقات وإهمال التنويع الاقتصادي

لا تزال الجزائر تعتمد بدرجة كبيرة على صادرات النفط والغاز كمصدر رئيسي للعملة الصعبة، مما يترك باقي القطاعات الاقتصادية، لا سيما في المناطق الحدودية، دون الدعم الكافي أو الخطط الاستراتيجية اللازمة لتطويرها. هذا التوجه يحد من فرص جذب الاستثمارات في قطاعات استراتيجية مثل الفلاحة، والصناعة التحويلية، والسياحة.

ثانيا: ضعف التكامل الاقتصادي مع دول الجوار

بالرغم من الموقع الجغرافي المميز الذي تتمتع به الجزائر، إلا أن غياب التنسيق الفعلي مع دول الجوار، وافتقار المعابر الحدودية إلى التجهيزات التقنية والإدارية اللازمة، يجعل من الصعب تحقيق اندماج اقتصادي فعّال. فالفجوات في السياسات الجمركية، وضعف تبادل المعلومات التجارية، كلها تحد من فعالية التبادل الحدودي.[2]

[1] شوقي يعيش تمام ، فريد علواش ،مرجع سابق ، ص 12

[2] نفس المرجع، ص 12.

ثالثا: التحديات الأمنية والاجتماعية

تواجه بعض المناطق الحدودية تحديات أمنية متقطعة، ترتبط بالهجرة غير النظامية أو النزاعات العابرة للحدود، مما يؤثر بشكل مباشر على استقرار بيئة الأعمال ويضعف ثقة المستثمرين. كما أن ضعف الخدمات الأساسية كالصحة والتعليم يُعد من العوامل الطاردة لليد العاملة المؤهلة وللمستثمرين على حد سواء.[1]

المطلب الثاني: الاستراتيجيات المقترحة لتحسين قانون الاستثمار

في إطار تعزيز مناخ الاستثمار في الجزائر، تم اقتراح عدة استراتيجيات لتطوير قانون الاستثمار وجعله أكثر جاذبية للمستثمرين، مع التركيز على دور القطاع الخاص والشراكة بين القطاعين العام والخاص،

و فيما يلي أبرز هذه الاستراتيجيات:

الفرع الأول: تطوير الإطار التشريعي لجعل القانون أكثر جاذبية للمستثمرين

ان تطوير الإطار التشريعي لجعل القانون أكثر جاذبية للمستثمرين من الأمور التي حرصت الدولة الجزائرية على تسويتها وفيما يلي أهم النقاط التي تساهم في تطوير الاطار التشريعي وتجعل القانون أكثر جاذبية عند المستثمرين:

- تبسيط الإجراءات الإدارية من خلال إنشاء منصة رقمية للمستثمر توفر كافة المعلومات والإجراءات المتعلقة بالاستثمار، وهذا ما يعزز الشفافية ويسهل متابعة الملفات. [2]
- توفير إطار قانوني مستقر لمدة لا تقل عن 10 سنوات، مما يمنح المستثمرين الثقة في استثماراتهم على المدى الطويل.
- تعزيز الحوافز الجبائية وذلك من خلال توفير مزايا ضريبية للمشاريع الاستثمارية، خاصة في القطاعات والمناطق ذات الأولوية. [3]

[1] بشير جغيرن، مرجع سابق، ص 54.

[2] على غسان على، مرجع سابق، ص 145.

[3] ياسين بودهان، البحث عن تطوير بيئة الأعمال لجذب المستثمرين، متاحة على الرابط: https://www.majalla.com/

الفرع الثاني: تعزيز دور القطاع الخاص في تنمية المناطق الحدودية

- توجيه الاستثمارات نحو المناطق ذات الأولوية وتشجيعها في المناطق الحدودية والهضاب العليا والجنوب الكبير، من خلال تقديم حوافز خاصة لتلك المناطق.
- تحسين وتطوير البنية التحتية في المناطق الحدودية لجعلها أكثر جاذبية للاستثمارات الخاصة.
- دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة وكذلك تقديم الدعم والتسهيلات للمؤسسات الصغيرة في هذه المناطق، مما يساهم في تنمية الاقتصاد المحلي.
- صدار سندات تنموية خاصة بالمناطق الحدودية من قبل القطاع الخاص لتشحيع الاستثمار في هذه المناطق
- إنشاء صناديق استثمارية مشتركة تدعم المناطق الحدودية والاستثمار فيها[1]

الفرع الثالث: دعم الشراكة بين القطاعين العام والخاص في تنفيذ المشاريع الاستثمارية

- إعادة تنظيم الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار و تحويلها إلى "الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار" ومنحها دورًا محوريًا في مرافقة وتسهيل الاستثمارات.
- تعزيز الشراكات في المشاريع الكبرى وتشجيع الشراكات بين القطاعين العام والخاص في تنفيذ المشاريع الاستراتيجية، مما يساهم في نقل التكنولوجيا وتوفير فرص العمل.
- تطوير آليات تمويل تجمع بين الموارد العامة والخاصة لدعم المشاريع الاستثمارية المشتركة.
- إصدار قانون خاص بالشراكة بين القطاعين العام والخاص بهدف إلى سد الثغرات القانونية، وتحديد نطاق تطبيق الشراكة، وإرساء إطار تنظيمي ومؤسساتي، وتحديد إجراءات منح العقود وآليات المكافأة بدقة.
- ضمان الأمن القانوني للقطاع الخاص من خلال تأطير النشاط وتوضيح المفاهيم، مما يوفر بيئة قانونية مستقرة للمستثمرين[1]

[1] شوقي لبيك ، مرجع سابق، ص 250

- تمكين القطاع الخاص من تمويل وتصميم وبناء واستغلال و كذلك صيانة مشاريع البنية التحتية مثل: الطرق والموانئ والسكك الحديدية والمستشفيات، مقابل أجر يُدفع على مدى فترة طويلة، مع بقاء ملكية المشروع للدولة
- تحفيز ظهور شركات وطنية رائدة من خلال إشراكها في تنفيذ المشاريع الكبرى، مما يعزز من قدراتها التنافسية ويساهم في تطوير الاقتصاد الوطني.[2]

من خلال تنفيذ هذه الاستراتيجيات، تسعى الجزائر إلى خلق بيئة استثمارية محفزة، تعزز من دور القطاع الخاص، وتدعم الشراكات الفعالة بين القطاعين العام والخاص، مما يساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة.

المطلب الثالث: المقارنة مع تجارب دولية ناجحة في الاستثمار الحدودي

الفرع الأول: دراسة قوانين الاستثمار في بعض الدول

أولا : قانون الاستثمار الفرنسي:

ان قانون الاستثمار الفرنسي لا يُخصّص نصًا مستقلا أو مفصلا فقط للاستثمار كما هو الحال في الجزائر، بل يُدرج تنظيم الاستثمار الأجنبي ضمن قانون النقد والمالية الفرنسي (**Code Monétaire et Financier**)، وتحديدًا في المواد من L151-1 إلى L151-4.

يُعالج هذا القانون تنظيم دخول رؤوس الأموال الأجنبية إلى السوق الفرنسية، ويركز على التوازن بين تشجيع الاستثمار الأجنبي وحماية المصالح العليا للدولة، مثل النظام العام والدفاع الوطني والأمن الصحي.

ان من المبادئ الرئيسية لهذا القانون هو حرية الاستثمار أي أن الاستثمار في فرنسا مفتوح بشكل عام لجميع المستثمرين، دون الحاجة إلى ترخيص مسبق في أغلب القطاعات، ويفرض فقط في حالات خاصة، مثل:

---

[1] عبد النعيم دفرور إلياس شاهد لطفي مخزومي، تفعيل الشراكة بين القطاعين العام والخاص كآلية لتمويل مشروعات البنية التحتية في الجزائر على ضوء التجارب الناجحة لكل من مصر وكندا ، مجلة مركز صالح ، متاح على الرابط: https://skjaz.journals.e

[2] شوقي لبيك ، مرجع سابق، ص 252

- ✓ الاستثمارات التي تمس الأمن القومي.
- ✓ الصناعات الدفاعية.
- ✓ قطاعات التكنولوجيا الحساسة (كالذكاء الاصطناعي، الأمن السيبراني) مثال: إذا أرادت شركة ما من بلد آخر شراء حصة كبيرة في شركة فرنسية متخصصة في الأقمار الصناعية، يجب أن تحصل على ترخيص مسبق من وزارة الاقتصاد الفرنسية.

المستثمرون من الاتحاد الأوروبي يتمتعون بحرية شبه كاملة للدخول إلى السوق الفرنسية دون قيود، في حين أن المستثمرين من خارج أوروبا قد يُطلب منهم التصريح أو الحصول على ترخيص مسبق حسب نوع الاستثمار.[1]

فرنسا تُحدث قوانينها بشكل منتظم لتواكب التطورات الاقتصادية والتكنولوجية، ومن بين التعديلات المهمة:

- ✓ قانون 2004-1343: المعروف بـ"قانون تبسيط التشريع"، والذي ألغى قوانين قديمة ودمج نصوص الاستثمار ضمن قانون موحد.[2]
- ✓ مرسوم 2014-479: عدّل شروط الترخيص المسبق لتشمل مجالات جديدة مثل الطاقات المتجددة والتكنولوجيا الحيوية.

وعند المقارنة بين القانون الاستثماري الفرنسي و الجزائري نجد أن في القانون الاستثماري الفرنسي غياب التحفيزات الجبائية المباشرة بعكس الجزائري، فهنا لا تُركّز فرنسا على تقديم إعفاءات ضريبية لجذب المستثمرين، بل تعتمد على استقرار البيئة القانونية و سهولة الإجراءات الإدارية و أيضا الى جودة البنية التحتية والاندماج في السوق الأوروبية ، وهذا ما يجعلها من أكثر الدول الأوروبية جذبًا للاستثمار الأجنبي المباشر رغم غياب الامتيازات الجبائية الواسعة.[3]

[1] ماليك حموتان، مرجع سابق، ص 1234.

[2] المادة 30 من القانون رقم 2004-1343 الصادر بتاريخ 09 ديسمبر 2004 المتضمن تشريع تبسيط القانون، الجريدة الرسمية 69 الفرنسية الصادرة بتاريخ 10 ديسمبر ،2004 ص208.

[3] ماليك حموتان ، مرجع سابق ، ص 1234.

ثانيا : قانون الاستثمار التونسي: رقم 71 لسنة 2016

أقرت تونس القانون رقم 71 لسنة 2016 المتعلق بالاستثمار، والذي يهدف إلى تبسيط الإجراءات وتحسين مناخ الأعمال، يتضمن هذا القانون حوافز مالية وضريبية، مثل منح استثمار تصل إلى 20% من كلفة المشروع، وإعفاءات ضريبية لمدة تصل إلى 10 سنوات في بعض المناطق. كما ينص على تسهيل إجراءات تأسيس الشركات، وتبسيط التراخيص، وتحسين الحوكمة والشفافية.

تُعد تجربة تونس ناجحة في جذب الاستثمارات، خاصة في قطاعات مثل تكنولوجيا المعلومات والصناعات التحويلية، بفضل بيئة قانونية واضحة، وإجراءات مبسطة، ودعم حكومي فعال.

ثالثا: قانون الاستثمار المغربي

أصدر المغرب القانون–الإطار رقم 03.22 بمثابة ميثاق الاستثمار، والذي يهدف إلى تعزيز جاذبية المملكة للاستثمارات الأجنبية. يتضمن هذا القانون حوافز مالية وضريبية، وتسهيلات إدارية، وإنشاء مناطق اقتصادية خاصة، وتبسيط الإجراءات عبر المراكز الجهوية للاستثمار. كما يركز على توجيه الاستثمارات نحو القطاعات ذات الأولوية، مثل الطاقات المتجددة والصناعات التكنولوجية.[1]

نجح المغرب في جذب استثمارات كبيرة في مجالات مثل صناعة السيارات والطاقة الشمسية، بفضل استراتيجيات واضحة، وبنية تحتية متطورة، وشراكات دولية فعالة.

في الجزائر، يُلاحظ أن القوانين الاستثمارية – رغم تجددها مؤخرًا بالقانون رقم 22–18 لسنة 2022 – تفتقر أحيانًا إلى التفصيل والوضوح، مما يخلق نوعًا من الغموض لدى المستثمرين ، بالمقابل، فإن القانون التونسي عدد 71 لسنة 2016 والقانون المغربي الإطار رقم 03.22 لسنة 2022 يتميزان بدرجة أعلى من الوضوح، مع لوائح دقيقة تشمل التعاريف، التراخيص، المسارات الإدارية، وشروط الحصول على الامتيازات.

[1] يونس دحماني، إشكالية استثمار أجنبي المباشر في الجزائر دراسة تحليلية للواقع وافاق، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في العلوم اقتصادية، جوان 2010، ص 257.

في الجزائر، تُمنح التحفيزات بناءً على طبيعة النشاط وموقعه الجغرافي ضمن خطط التنمية، وهو ما قد يؤدي إلى تباين في المعاملة بين المستثمرين، أما في تونس والمغرب، التحفيزات أكثر شمولية، وتركز على القطاعات ذات الأولوية، دون تعقيد مفرط في التصنيف الجغرافي، ما يسهّل على المستثمرين اتخاذ قراراتهم.

يظل النظام البنكي في الجزائر أحد أضعف الحلقات، بسبب بطء الإجراءات وصعوبة الحصول على التمويل، خاصة في مجال القروض وتحويل الأموال على عكس ذلك، فإن تونس والمغرب قطعتا أشواطًا مهمة في تحديث النظام البنكي، مما ساهم في تسهيل عمليات الاستثمار، وسرّع من تدفق رؤوس الأموال الأجنبية.[1]

الفرع الثاني: استخلاص الدروس من التجارب الناجحة

من خلال تحليل التجارب الفرنسية التونسية والمغربية، يمكن للجزائر الاستفادة من النقاط التالية:

- ✓ توحيد التشريع وذلك بدلا من تعدد القوانين، قامت فرنسا بإدماجها ضمن قانون مالي موحّد، مما يعطي وضوحا واستقرارا قانونيا للمستثمرين.
- ✓ ركزت فرنسا على حماية الأمن القومي مع تحرير الاستثمار الأوروبي، مما شجع المستثمرين الجادين بدلًا من اجتذاب من يبحث فقط عن الامتيازات.
- ✓ تبسيط الإجراءات الإدارية ، أي لا توجد بيروقراطية زائدة، بل تعتمد على التنظيم الذكي والترخيص الانتقائي.
- ✓ تتم مراجعة القوانين بشكل دوري حسب السياقات التكنولوجية والسياسية.
- ✓ تطوير البنية التحتية و إنشاء مناطق صناعية مجهزة لجذب المستثمرين.
- ✓ تسهيل الوصول إلى التمويل عبر إصلاح النظام البنكي لتوفير قروض ميسرة.

[1] يونس دحماني، مرجع سابق ، ص 258

الفرع الثالث: توصيات لتعديل وتحسين القانون بناءً على أفضل الممارسات الدولية

بناءً على تحليل القوانين الاستثمارية الخاصة بتونس و المغرب، وفرنسا، يمكن تقديم التوصيات التالية لتحسين قانون الاستثمار الجزائري، مستوحاة من أفضل الممارسات الدولية:

- ❖ تضمين نصوص صريحة في قانون الاستثمار والتي تؤكد على حرية الاستثمار والمساواة بين المستثمرين، مع إزالة القيود التمييزية، خاصة تلك المتعلقة بملكية الأجانب في بعض القطاعات.
- ❖ تحديد آجال زمنية واضحة لردود الإدارات على طلبات المستثمرين، مع اعتبار عدم الرد خلال هذه الآجال موافقة ضمنية، لتقليل البيروقراطية وتسريع الإجراءات.
- ❖ إعادة هيكلة نظام التحفيزات ليشمل إعفاءات ضريبية وجمركية للمشاريع في القطاعات الاستراتيجية والمناطق ذات الأولوية، مع تقديم دعم مالي مباشر للمشاريع الكبرى.
- ❖ تعديل التشريعات لتسهيل عمليات تحويل الأرباح ورؤوس الأموال، مع تقليل القيود الإدارية وتعزيز الشفافية في الإجراءات.
- ❖ تعزيز الإطار القانوني لحماية المستثمرين من خلال تبني آليات تحكيم دولية فعالة، وضمانات قانونية ضد المصادرة، وتوفير بيئة قانونية مستقرة.
- ❖ إنشاء وكالة وطنية للعقار الصناعي تتولى إدارة وتخصيص الأراضي الصناعية بشفافية وفعالية، مع تحديث قاعدة بيانات وطنية للعقار الصناعي وتحديد المناطق المخصصة للاستثمار بوضوح.
- ❖ رقمنة الإجراءات، وتفعيل دور الهيئات الرقابية، وتطبيق العقوبات على المخالفين، بالإضافة إلى تحسين ترتيب الجزائر في مؤشرات الشفافية الدولية.
- ❖ زيادة الاستثمارات في تطوير البنية التحتية، خاصة في المناطق الصناعية والموانئ والطرق، لتوفير بيئة ملائمة للاستثمار وتسهيل الخدمات اللوجستية.
- ❖ تحديد القطاعات ذات الأولوية، مثل التكنولوجيا والطاقة المتجددة والصناعات التحويلية، وتقديم حوافز خاصة لجذب الاستثمارات في هذه المجالات.

بتنفيذ هذه التوصيات، يمكن للجزائر تحسين مناخ الاستثمار وجذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية والمحلية، مما يساهم في تنمية الاقتصاد الوطني وخلق فرص عمل جديدة.

ختامًا، ومن خلال دراسة موضوع قانون الاستثمار 22-18 ودوره في تنمية المناطق الحدودية، تبيّن أنّ المشرّع الجزائري حاول إرساء إطار قانوني متكامل يشكّل نقطة تحوّل في سياسة الدولة الرامية إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتوازنة، ولاسيما في المناطق الحدودية ذات الأهمية الاستراتيجية. وقد تجلّى ذلك في مجموعة من المزايا والتدابير التحفيزية التي أقرّها القانون لفائدة المستثمرين في هذه المناطق، سواء من حيث الإعفاءات الجبائية والجمركية أو من حيث التسهيلات الإدارية والبنى التحتية التي تُعدّ حجر الزاوية في أي مشروع استثماري ناجح.

ومن أهم النتائج المتوصل إليه من خلال دراستنا هذه :

* وجود نقص في تكييف القانون مع خصوصيات المناطق الحدودية من حيث الحوافز والمرافقة المؤسساتية.

* استمرار العراقيل الإدارية والبيروقراطية، وضعف التنسيق بين الهيئات المعنية.

* قلة الاهتمام بتحسين البنية التحتية الاقتصادية واللوجستية في هذه المناطق.

لقد كشفت هذه الدراسة أنّ القانون المذكور يسعى إلى تشجيع القطاع الخاص وتحفيز رؤوس الأموال الوطنية والأجنبية للاستثمار في المناطق الحدودية، من خلال توحيد الجهود وتبسيط الإجراءات، بما ينسجم مع السياسة الاقتصادية الجديدة للدولة، الهادفة إلى تنويع الاقتصاد والتقليل من التبعية للمحروقات. غير أنّ التطبيق الفعلي لهذا القانون يواجه بعض العراقيل المرتبطة بضعف التنسيق بين الجهات المعنية، وبقاء بعض الممارسات البيروقراطية، إضافة إلى تحديات مرتبطة بالبنية التحتية وضعف الخدمات في بعض المناطق الحدودية، وهو ما قد يحدّ نسبياً من فعالية القانون في تحقيق أهدافه.

وبالإجابة عن الإشكالية المطروحة: *ما مدى فعالية قانون الاستثمار 22-18 في تنمية المناطق الحدودية؟* يمكن القول إنّ هذا القانون يُعدّ في مجمله خطوة إيجابية نحو دعم الاستثمار وتعزيز التنمية في المناطق الحدودية، إذ يوفّر غطاءً قانونيًا مهمًا لجذب الاستثمارات وتطوير هذه المناطق، لكن فعاليته تبقى رهينة بتجاوز العقبات التطبيقية والبيروقراطية، وتوفير بيئة استثمارية مستقرة، وتفعيل آليات الرقابة والتنسيق بين مختلف الأطراف المتدخّلة.

وبذلك، يمكن التأكيد على أنّ قانون الاستثمار 22-18 يُعدّ إطارًا تشريعيًا واعدًا يمكنه أن يسهم بفعالية في تنمية المناطق الحدودية إذا ما تمّ تفعيل نصوصه بشكل سليم، وتوفير الإرادة الحقيقية من قبل جميع الأطراف لتحقيق الأهداف التنموية المنشودة.

أولا: المصادر

أ. القوانين:

1. القانون رقم 2004-1343 الصادر بتاريخ 09 ديسمبر 2004 المتضمن تشريع تبسيط القانون، الجريدة الرسمية 69 الفرنسية الصادرة بتاريخ 10 ديسمبر ،2004.
2. القانون رقم10/11 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد37، المؤرخة في 03 يوليو عام 2011.
3. القانون رقم 07/12 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد12، المؤرخة في 20فيفري عام 2012.
4. قانون رقم 16-08 مؤرخ في 3أوت 2008، يتضمن التوجيه العقاري، صادر عن الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، نُشر في الجريدة الرسمية، العدد 46، الصادر بتاريخ 6أوت 2008.
5. القانون رقم 16-09، المؤرخ في 29 شوال1437، المتعلق بترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية، عدد46، 2016.
6. القانون رقم 17-04 المؤرخ في 16 فبراير 2017، المعدل والمتمم للقانون رقم 79-07 المؤرخ في 21 يوليو 1979، والمتعلق بقانون الجمارك، والمنشور في الجريدة الرسمية العدد 11 الصادرة بتاريخ 19 فبراير 2017.
7. قانون رقم 22-18، المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 60، الصادرة بتاريخ 25 ذي الحجة 1443 هـ الموافق لـ 24 يوليو 2022.
8. القانون رقم 23-17، المتعلق بمنح العقار الاقتصادي التابع للأملاك الخاصة للدولة، المؤرخ في 15 نوفمبر 2023، الجريدة الرسمية، عدد 73، الصادرة في 16 نوفمبر2023.

ب. الأوامر

1. الأمر رقم 03-01 المؤرخ في 20 أغسطس 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار قانون الاستثمار الصادر بالأمر رقم 01-03، مؤرخ 1 جمادى الثانية 1422 الموافق 20 غشت

سنة 2001، المتعلق بتطوير الاستثمار، الجريدة الرسمية، عدد 47، الصادرة في 22 غشت 2001.

ج. المراسيم

1. المرسوم التنفيذي رقم 22-298، المؤرخ في 8 سبتمبر 2022، المتعلق بتنظيم الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية العدد 60، مؤرخة في 18 سبتمبر عام 2022 .
2. المرسوم التنفيذي رقم 22-301 المؤرخ في 08 سبتمبر 2022، يحدد قائمة المواقع التابعة للمناطق ذات الأهمية الخاصة في مجال الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 61، مؤرخة في 18 سبتمبر عام 2022.
3. المرسوم التنفيذي رقم 22-303 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022، المحدد لقائمة المواقع التابعة للمناطق ذات الأهمية الخاصة في مجال الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 61، 18 سبتمبر 2022.
4. المرسوم التنفيذي رقم 22-442 المؤرخ في 7 سبتمبر 2022، المتعلق بتحديد مهام وتنظيم الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 61، المؤرخ في 18 سبتمبر 2022.

ثانيا: المراجع

أ. الكتب

1. جلاء وفاء محمدين،التحكيم بين المستثمر الاجنبي والدولة المضيفة للاستثمار، دارالجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية ،2001.
2. رضا خالصي ، النظام الجبائي الجزائري الحديث، ج 1، دار هومة، الجزائر، 2005 .
3. كمال عليوش قربوع ، قانون الاستثمارات في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ،1999 .
4. ناصر مراد ، فعالية النظام الضريبي بين النظرية و التطبيق ، دار هومة ، الجزائر، 2003.

ب. البحوث العلمية

- **أطروحات الدكتوراه**

1. ريمة عميروش ، تجربة الجزائر في مجال الاستثمار ، أطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة مولود معمري ، تيزي وزو ، 2023.

2. شيبان سامية ، الاستثمار الأجنبي في الجزائر بين التحفيز والتقييد ، أطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة مولود معمري ، تيزي وزو، 2021 .

3. عبد الحق شنتوفي، المعاملة الإدارية و الضريبية للاستثمار ارت في الجزائر، اطروحة دكتوراه في القانون، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2017.

4. عبد الرؤوف أوالد سالم ، التهرب الضريبي وأثره على ميزانية الدولة، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة دكتوراه الطور الثالث ، جامعة قاصدي مرباح ورقلة ، 2023، 2024 .

5. على غسان على ، الاستثمارات الأجنبية و دور التحكيم في تسوية المنازعات التي قد تثور بصددها، اطروحة دكتوراه ، كلية الحقوق ، جامعة عين شمس، القاهرة ، 2004.

6. يونس دحماني، إشكالية استثمار أجنبي المباشر في الجزائر دراسة تحليلية للواقع وافاق، أطروحة مقدمة لنيل ش‌هادة دكتوراه العلوم في العلوم اقتصادية، جوان 2010.

- **رسائل الماجستير**

1. عبد القادر أمير ، الضرائب المحلية ودورها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية ، مذكرة شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاد وإدارة اعمال ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2014.

2. عبدالصمد لعرشي، دورالسياسة الجبائية في جذب الاستثمارالأجنبي المباشر، دراسة حالة الجزائر و تونس، مذكرة ماجستير، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير،جامعه عبدالحميد بن باديس،مستغانم،2017.

3. يحيى لخضر، دور الامتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية: دراسة حالة مؤسسة المطاحن الكبرى للجنوب –بسكرة– ، مذكرة ماجستير، ، قسم علوم التسيير ، كلية العلوم الاقتصادية و علو م التسيير، جامعة محمد بوضياف المسيلة .

- **مذكرات الماستر**

1. جمال نون، شيراز كريمي ، "الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر على ضوء القانون رقم 18/22"، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945 – قالمة، السنة الجامعية 2022–2023.

2. حمزة لحلوح، "دور القانون 22–18 في توجيه الاستثمار نحو المناطق الحدودية لتحقيق العدالة المجالية"، مذكرة ماستر، جامعة الجزائر 1 بن يوسف بن خدة، كلية الحقوق – بن عكنون، 2023.

3. رحو يحلى. منال عيدوني ، الجديد في قانون الاستثمار، مذكرة ماستر، جامعة عين تموشنت، كلية الحقوق، قسم القانون العام، 2023/2022.

4. ليلى زيان، خديجة سعودي، حماية المستثمر في ظل القانون 22–18 المتعلق بالاستثمار، مذكرة ماستر، كلية الحقوق، جامعة محمد بوضياف – المسيلة، السنة الجامعية 2022–2023.

5. محمد قلي و طارق قلي .الآليات القانونية لجذب الاستثمار في الجزائر .مذكرة ماستر، جامعة قالمة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2022–2023.

6. مونية مداني بن يحي، المبادئ الأساسية لقانون الاستثمار 18–22، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في الحقوق، جامعة بلحاج بوشعيب – عين تموشنت، كلية الحقوق، قسم الحقوق، السنة الجامعية 2023–2024.

ج. المقالات

1. إرزيل الكاهنة، "نظرة حول جديد قانون الاستثمار لسنة 2022"، *مجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية*، جامعة مولود معمري – تيزي وزو، المجلد 17، العدد 2، سنة 2022.

2. بسعيد مراد، مفتاح سيدي محمد، "قانون الاستثمار الجديد رقم 22-18 كآلية لتشجيع الاستثمار في قطاع النقل البحري"، مجلة النبراس للدراسات القانونية، المجلد 08، العدد 01، جوان 2024.

3. بشير جغيرن ، العقار كآلية لجدب الاستثمار ، مجلة المستقبل ، ع 4 ، جويلية 2018.

4. بلكعيبات مراد، "التنمية المستدامة في قانون الاستثمار الجزائري"، مجلة الدراسات الأكاديمية، المجلد 5، العدد 4، 2023.

5. جمال بوسته، "البعد البيئي كقيد على مبدأ حرية الاستثمار في التشريع الجزائري"، *مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية*، جامعة أم البواقي، المجلد 5، العدد 1، 2022.

6. حموتان ماليك، *الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر: دراسة مقارنة بين القانون الجزائري والفرنسي*، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو، العدد 01، المجلد 07، 2022.

7. خذوحت بومحكك، وحميد رامي، "تنمية المناطق الحدودية من مدخل الأمن المجتمعي: تين زواتين نموذجًا"، المجلة العربية للبحوث والدراسات في العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 15، العدد 1، 2024.

8. خيرة فلاح، "الأنظمة التحفيزية المستحدثة في قانون الاستثمار رقم 18/22"، مجلة الدراسات القانونية والاقتصادية، جامعة جيلالي ليابس – سيدي بلعباس، 2023.

الدليل التطبيقي على القيمة المضافة، مطبوعات وزارة المالية، المديرية العامة للضرائب، جوان، 2021.

9. ربيعة النجاتي ، الاطار التشريعي للاستثمار الأجنبي المباشر والاستثمار المنتج في الجزائر قراءة في قانون الاستثمار 22/18 ،المجلة الأكاديمية للبحوث الاكاديمية القانونية و السياسية ، جامعة قاصدي مرباح ، م 5 ، ع2 ، 2021.

10. زرقط رشيد ، دور الاستثمارات العامة في تعزيز البنية التحتية ، مجلة الاقتصاد والتجارة الدولية / ، م 1 ، ع 1، 2019.

11. زهية زيدان، دور الحوافز الضريبية في جذب الاستثمار الأجنبي المباشر قراءة في قانون الاستثمار، مجلة دراسات جبائية. م 11 ع 2.

12. سميرة بن أحمد و نذير بداجي ، دور المناطق الصناعية والمناطق الحرة كمناطق استثمارية خاصة في تعزيز النمو الاقتصادي لمجتمعات عربية مع الاشارة الى تجربة شركة كوندور إلكترونيك ببرج بوعريريج والمنطقة الحرة جبل علي ، مجلة إيكوفاين، م 02، ع 02، 2020 .

13. سهام بن عبيد، "دور القانون 22-18 المتعلق بالاستثمار في تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر"، مجلة الفكر القانوني والسياسي، المجلد 7، العدد 1، 2023.

14. شوقي لبيك، ضمانات جذب الاستثمار الأجنبي للجزائر على ضوء القانون /16 09المتعلق بترقية الاستثمار ، مجلة البحوث و الدراسات القانونية ، ع 8 .

15. شوقي يعيش تمام ، فريد علواش ، التحديات التي تواجه سياسة الاستثمار في الجزائر ، مجلة الحقوق والحريات ، عدد 3، 2016 .

16. عبد القادر بن مدور، الموارد الاقتصادية في المناطق الحدودية الجزائرية وآفاق استغلالها، مجلة الاقتصاد الجهوي، جامعة ورقلة، العدد 9، 2021.

17. عبد القادر قادري، حوافز الاستثمار في المناطق الحرة كأحد السبل للتنمية في الاقتصاديات النامية، مجلة الدارة والتنمية للبحوث والدراسات، م09، ع 01، 2020 .

18. عبد الله رزوق، تحسين الخدمة العمومية كمدخل لتحفيز الاستثمار في الجزائر: دراسة قانون 18/22، مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة سوق أهراس، العدد 10، 2023.

19. محمد بن صوشة، مكانة القطاع الفلاحي من الاستثمارات الكلية في الجزائر – دراسة حالة الاستثمار في القطاع الفلاحي بولاية ورقلة(2002-2023) ، مجلة المخبر المتوسطي للدراسات القانونية، جامعة الجزائر 3، المجلد 9، العدد 1، 2024.

20. محمد لعشاش ، المبادئ والضمانات في ظل قانون الاستثمار رقم 22-18: من التأصيل إلى التعزيز، مجلة دراسات وأبحاث في العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة البويرة، المجلد 15، العدد 3، 2023.

21. نسرين بوعكاز، مبدأ الثبات التشريعي آلية لتحقيق الأمن القانوني في عقود الاستثمار، مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال، جامعة العربي التبسي، عدد خاص، العدد 60، 2022.

22. نصر الدين زروقي، التنوع الثقافي في المناطق الحدودية الجزائرية وأثره على التنمية المحلية، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة غرداية، العدد 11، 2022.
23. هشام دغموم ، أهمية تطوير قطاع النقل في الجزائر كآلية لترقية مناخها الاستثماري، مجلة التنمية والاستشراف للبحوث والدراسات، م 7 ، ع 1 .
24. ياسمين خرفي، دور الاستثمار المحلي في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة في الجزائر، مجلة دراسات اقتصادية، جامعة الجزائر 3، العدد 19، 2022.
25. يوسف بوشيخي، الخصائص الديموغرافية للمناطق الحدودية في الجزائر وآثارها على التنمية المحلية، مجلة السكان والتنمية، جامعة الجزائر 2، العدد 15، 2022.

د. المحاضرات

1. حنان موشارة، نظام الاستثمار، محاضرات ألقيت على طلبة السنة الأولى ماستر تخصص قانون الأعمال، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945، قالمة،2021/2020.
2. بهناس رضا، محاضرات في قانون الاستثمار، مطبوعة موجهة لطلبة السنة الثانية ماستر، تخصص قانون الأعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة زيان عاشور الجلفة، 2023-2024.
3. فريد عباس، محاضرات في قانون الاستثمار، محاضرات ألقيت على طلبة السنة أولى ماستر، جامعة بومرداس، السنة الجامعية 2023/2022.

هـ. المواقع الإلكترونية

1. https://madr.gov.dz/%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%84%D8%A7%D8%AD%D8%A9/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D9%82%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D9%84%D9%81%D9%84%D8%A7%D8%AD%D9%8A/%D8%AA%D8%B1%D9%82%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%AB%D9%85%D8%A7%D8%B1، تاريخ الإطلاع :16 /2025/05.
2. عبد النعيم دفرور إلياس شاهد لطفي مخزومي، تفعيل الشراكة بين القطاعين العام والخاص كآلية لتمويل مشروعات البنية التحتية في الجزائر على ضوء التجارب الناجحة لكل

من مصر وكندا ، مجلة مركز صالح ، متاح على الرابط:
https://skjaz.journals.ekb.eg/article_355699.html ، تاريخ الإطلاع 2025/05/16.

3. ياسين بودهان، البحث عن تطوير بيئة الأعمال لجذب المستثمرين، متاحة على الرابط:
https://www.majalla.com/node/176146/%D8%AA%D9%82%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%B1%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1%D8%A7%D9%84%D8%A8%D8%AD%D8%AB%D8%B9%D9%86%D8%AA%D8%B7%D9%88%D9%8A%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A6%D8%A9%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B9%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%84%D8%AC%D8%B0%D8%A8%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%AA%D8%AB%D9%85%D8%B1%D9%8A%D9%86 ، تاريخ الإطلاع 2025/05/16

مقدمة.....1

الفصل الأول: الأحكام العامة لقانون الاستثمار18/22 5

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لقانون الاستثمار 18/22..... 6

المطلب الأول: مفهوم الاستثمار وأهميته الاقتصادية 7

المطلب الثاني: الإطار القانوني لقانون الاستثمار 18/22 12

المطلب الثالث: الضمانات والتسهيلات الممنوحة للمستثمرين 18

المبحث الثاني: الأحكام المنظمة للمناطق الحدودية 25

المطلب الأول: تعريف المناطق الحدودية وأهميتها الاقتصادية 26

المطلب الثاني: الإطار القانوني للاستثمار في المناطق الحدودية 31

المطلب الثالث: دور الهيئات والمؤسسات العمومية في تسيير وتطوير الاستثمار في المناطق الحدودية 40

الفصل الثاني: تأثير قانون الإستثمار18/22 على التنمية في المناطق الحدودية **48**

المبحث الأول: نظام الحوافز في تعزيز الاستثمار في المناطق الحدودية 49

المطلب الأول: الحوافز الجبائية والضريبية.....50

المطلب الثاني: الحوافز غير الجبائية والإدارية.....57

المطلب الثالث: دور البنية التحتية في تحفيز الاستثمار 63

المبحث الثاني : الآفاق المستقبلية 68

المطلب الأول: تقييم فعالية قانون الاستثمار 18/22 في تحقيق التنمية الحدودية 68

المطلب الثاني: الاستراتيجيات المقترحة لتحسين قانون الاستثمار 72

المطلب الثالث: المقارنة مع تجارب دولية ناجحة في الاستثمار الحدودي.....74

خاتمة.....79

ملخص:

يتناول هذا البحث قانون الاستثمار الجزائري رقم 22-18 الصادر سنة 2022، والذي يهدف إلى تعزيز الاستثمارات وتحفيز التنمية الاقتصادية، خاصة في المناطق الحدودية. يركز البحث على تحليل أحكام هذا القانون، وتحديد المزايا والتسهيلات التي يقدمها للمستثمرين، بالإضافة إلى إبراز دوره في دعم التنمية المحلية، وخلق فرص العمل، وتحسين البنية التحتية في المناطق الحدودية. كما يستعرض البحث التحديات والصعوبات التي تواجه تطبيق القانون في تلك المناطق، ويقترح حلولاً عملية لتعزيز فعاليته.

Abstract:

This research examines the Algerian Investment Law No. 22-18 of 2022, which aims to promote investments and stimulate economic development, particularly in border areas. The study focuses on analyzing the provisions of this law, identifying the incentives and facilities it offers to investors, and highlighting its role in supporting local development, creating job opportunities, and improving infrastructure in border regions. Additionally, the research discusses the challenges and obstacles facing the implementation of the law in these areas and proposes practical solutions to enhance its effectiveness.